ابن المبارك

علومه وآراؤه في

علم الحديث والفقه والتفسير وعلوم القرآن والقراءات والعربية

إعداد

الدكتورة أميرة علي جاسم

ثبت الموضوعات

العنوان	الصفحة
المقدمة	3
التمهيد	4
المبحث الأول: علومه وآراءه في علم الحديث	13
المبحث الثاني: علمه في الفقه	27
المبحث الثالث: علمه في التفسير وعلوم القرآن والقراءات	36
المبحث الرابع: في العربية (معاجم، نثر، شعر)	60
الخاتمة	68
ثبت المصادر والمراجع	69

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وآله وسلم، وبالله استعين وحسبي الله ونعم الوكيل...

وبعد:

فإن الله ﷻ، وتقدست أسماؤه اختص من خلقه من أحب، فهداهم للإيمان، ثم اختص من سائر المؤمنين من أحب، فتفضل عليهم فعلمهم الكتابة والحكمة، وفقههم في الدين، وعلمهم التأويل، وفضلهم على سائر المؤمنين وذلك في كل زمان وأوان.

رفعهم بالعلم وزينهم بالحلم بهم يعرف الحلال من الحرام، والحق من الباطل والضار من النافع، والجيد من القبيح.

ففضلهم عظيم وخطرهم جزيل ورثة الأنبياء وقرة عين الأولياء.

الحيتان في البحار لهم تستغفر والملائكة بأجنحتها لهم تخضع، والعلماء في القيامة بعد الأنبياء تشفع، مجالسهم تفيد الحكمة وبأعمالهم ينزجر أهل الغفلة، هم أفضل من العباد وأعلى درجة من الزهاد حياتهم غنيمة وموتهم مصيبة يذكرون الغافل ويعلمون الجاهل، فابن المبارك -رحمه الله- كان منهم عالماً جليلاً له في العلوم آراء أحصيتها فوجدته محدثاً فقيهاً مفسراً عالماً بالقراءات ولغوياً شاعراً قد ألمَّ بكل بهذه العلوم الدافع الذي جعلني أبحث فيها وأجمعها فوجدتها حقاً تستحق الدراسة والبحث فجعلت هذا البحث بعنوان: (علوم و آراء ابن المبارك في علم الحديث والفقه والتفسير وعلوم القران العربية) وقسمته على مباحث؛ يتقدمها فصل تمهيدي لحياة ابن المبارك -رحمه الله- ومن ثم يأتي بعده المبحث الأول: فيضم آراءه في علم الحديث وفي الجرح والتعديل وفي تفسير الحديث وغريبه ويضم المبحث الثاني: آراءه في أبواب الفقه، أما المبحث الثالث: فقد حوى آراءه في التفسير وفي علوم القرآن والقراءات أما المبحث الرابع فقد احتوى على آراءه في العربية معاجم ونثر وشعر ثم الخاتمة ثم قائمة المصادر والمراجع.

أسال الله ﷻ أن يكتب له القبول في الدنيا والآخرة وأن يجعله في ميزان حسناتي من الباقيات الصالحات، فما كان من صواب فبتوفيق من الله ﷻ وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان.

الباحثة
الدكتورة أميرة علي جاسم

التمهيد

حياة ابن المبارك، ونسبه، ولقبه

اسمه: عبد الله بن المبارك بن واضح.

ولم أعثر بعد (واضـح) على معرفة ما تبقى من أسـماء أجداده ذلك لأن ابن المبارك كان من الموالي [1] وقد وقفت بعض التراجم بنسبه عند أبيه [2]، ووقفت بعضها عند من الموالي [3] وقد وقفت بعض التراجم

([1]) الموالي: جمع (مولى) وهو العبد المعتق – بفتح التاء – من العبودية، وقد تطلق على المعتق – بكسر التاء– أي السيد، ولما كان أكثر المعتقين – بفتح التاء– غير عرب غلب استعمال الموالي عليهم، وقد أتى على الأمة الإسلامية حين من الدهر، أصبح الموالي هم فقهاؤها ومحدثوها ونحاتها وأعلامها في مختلف العلوم كالبخاري والترمذي وأبي حنيفة والغزالي والزمخشري وغيرهم مما يعجز حصرهم ينظر: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري أبو عبد الله: معرفة علوم الحديث، دار الافاق الجديدة، 1979م، بيروت، ط3، 99، ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي: معجم البلدان، مطبعة السعادة، 1323هـ، مصر، ط1، 33/8 –34، محمد عبد الرؤوف المناوي: فيض القدير لشرح الجامع الصغير، مطبعة مصطفى محمد، 1356هـ، ط1، 332/5.

([2]) ينظر البخاري: التاريخ الكبير 212/3، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي أبي حاتم: الثقات في الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، وتركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، 1419هـ–1998م، بيروت – لبنان، ط4،1/7، ت 2300، ابن حبان البستي: مشاهير علماء الأمصار، مطبعة، مطبعة لجنة التأليف، سلسلة 22 من النشريات الإسلامية، 1379هـ، القاهرة، 195، ابن أبي حاتم الرازي أبو محمد: وتقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، 1422هـ–2003م، بيروت – لبنان، ط1، 225، أحمد بن عبدالله الأصفهاني أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، 1405هـ، بيروت، ط4، 162/8.

([3]) الموالي: جمع (مولى) وهو العبد المعتق – بفتح التاء – من العبودية، وقد تطلق على المعتق – بكسر التاء– أي السيد، ولما كان أكثر المعتقين – بفتح التاء– غير عرب غلب استعمال الموالي عليهم، وقد أتى على الأمة الإسلامية حين من الدهر، أصبح الموالي هم فقهاؤها ومحدثوها ونحاتها وأعلامها في مختلف العلوم كالبخاري والترمذي وأبي حنيفة والغزالي والزمخشري وغيرهم مما يعجز حصرهم ينظر: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري أبو عبد الله: معرفة علوم الحديث، دار الافاق الجديدة، 1979م، بيروت، ط3، 99، ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي: معجم البلدان، مطبعة السعادة، 1323هـ، مصر، ط1، 33/8 –34، محمد عبد الرؤوف المناوي: فيض القدير لشرح الجامع الصغير، مطبعة مصطفى محمد، 1356هـ، ط1، 332/5.

بنسبه عند أبيه[4]، ووقفت بعضها عند جده[5]، ومع قصر نسبه، فهو أوفى في التعريف به من نسب طويل ينتظم سلسلة لا تنتهي من الآباء والأجداد، إذا امتطى بنسبه العلمي منزلة يستشرف لها الملوك والأشراف.

نسبه:

اختلف في نسبه، فقال العباس بن مصعب: كانت أم عبد الله بن المبارك خوارزمية وأبوه تركي، وكان عبداً لرجل من تجار همذان من بني حنظلة[6].

وقيل كانت أمه تركية خوارزمية، قال الحسن*: كانت أم ابن المبارك تركية وكان الشبه لهم بيّناً، وكان ربما خلع قميصه فلا أرى على صدره وجسده كثيراً من الشعر[7].

لقبه:

لقّب بأبي عبد الرحمن نسبة إلى ولده (عبد الرحمن) ولم يعرف له لقب آخر[8].

([4]) ينظر البخاري: التاريخ الكبير 212/3، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي أبي حاتم: الثقات في الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، وتركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م، بيروت – لبنان، ط4، 7/1، ت 2300، ابن حبان البستي: مشاهير علماء الأمصار، مطبعة لجنة التأليف، سلسلة 22 من النشريات الإسلامية، 1379هـ، القاهرة، 195، ابن أبي حاتم الرازي أبو محمد: وتقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2003م، بيروت – لبنان، ط1، 225، أحمد بن عبدالله الأصفهاني أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، 1405هـ، بيروت، ط4، 162/8.

([5]) ينظر: ابن عساكر: تاريخ دمشق 274/34، الذهبي: سير أعلام النبلاء 378/8، ابن حجر: تهذيب التهذيب 382/5.

([6]) الخطيب: تاريخ بغداد 152/10، السمعاني: الأنساب 179، ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب، مطبعة السعادة، مكتبة القدوسي، 1369هـ، مصر 324/1، ابن عساكر: تاريخ دمشق 274/34، الذهبي: سير أعلام النبلاء 379/8.

* هو الحسن بن الربيع البوراني صاحب ابن المبارك ومن تلاميذه، ثقة، توفي سنة 221هـ وهو الذي غمض عينا ابن المبارك عند موته وتولى دفنه (تهذيب التهذيب 242/2).

([7]) جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي: صفة الصفوة، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه وعلق عليه: عبد الرحمن اللادقي، وحياة شيحا اللادقي، دار المعرفة، 1422هـ-2001م، بيروت – لبنان، ط4، 371/3.

([8]) المصدر نفسه، وينظر: إسماعيل بن كثير أبو الفداء: البداية والنهاية، مكتبة المعارف، 1974م، بيروت، ط2، 177/10، الخطيب: تاريخ بغداد 152/10، ابن عساكر: تاريخ دمشق 274/34، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان: وفيات الأعيان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت،230/3.

ولادته:

اتفقت الروايات على تحديد محل ولادته في مدينة (مرو)[9] لكنها اختلفت وتعددت في تحديد سنة ولادته على أقوال أصحها:

إنها كانت سنة (118)هـ وهو مروى عن أحمد بن حنبل، والجمهور[10].

وفاته:

توفي ابن المبارك -رحمه الله- بهيت[11]، بعد انصرافه من الغزو من ثغر طرسوس،

([9]) مدينة مرو الشاهجان: هذه مرو العظمى أشهر مدن خراسان والنسبة إليها (مروزي) على غير قياس وبين مرو ونيسابور سبعون فرسخاً (الشاهجان هي كلمة فارسية معناها نفس السلطان لأن الجان هي نفس أو الروح والشاه هو السلطان سميت بذلك لجلالتها عندهم). ينظر الحموي: معجم البلدان 112/5. وينظر عن محل ولادته فيها في: الخطيب: تاريخ بغداد 154/10، ابن عساكر: تاريخ دمشق 252/6، البخاري: التاريخ الكبير 212/3، أخبار أبي حنيفة: الحسين علي الصميري أبو عبد الله، عالم الكتب، 1405هـ، بيروت ط2، 140، الذهبي: سير أعلام النبلاء 380/8، ابن حجر: تهذيب التهذيب 386/5، محمد بن عبد الحي اللكنوي: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، دار المعرفة، 1324هـ، بيروت، 103-104.

([10]) ابن سعد: الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع البصري أبي عبد الله، دار صادر للطباعة والنشر، 1380هـ-1960م، بيروت، 232/7. ابن عساكر: تاريخ دمشق 27/34، السمعاني: الأنساب 179، المعارف: عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد، تحقيق: ثروة عكاشة، مطبعة دار الكتب، 1960م، مصر، 511، ابن خلكان: وفيات الأعيان 34/3، ابن كثير: البداية والنهاية 177/10، ابن حبان: الثقات 7/4 (ت2300)، و: مشاهير علماء الأمصار 194، الطبقات الكبرى المسماة بـ (لواقح الانوار في طبقات الأخبار): عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني أبو المواهب، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، مصر، ط1، 50/1 و52، الأعلام: خير الدين الزركلي، ط4، 115/4.

([11]) هيتُ: بالكسر، وآخره تاء مثناة قال ابن السكيت سميت هيتُ، هيتَ لأنها في هُوَّة من الأرض انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وقال أبو بكر: سميت هيت لأنها في هُوَّة من الأرض وهي بلدة على الفرات من نواحي بغداد فوق الأنبار ذات نخل كثير وخيرات واسعة وهي مجاورة للبريّة طولها من جهة المغرب تسع وستون درجة وعرضها اثنتان وثلاثون درجة ونصف وربع وهي في الإقليم الثالث أنفذ إليها سعد جيشاً في سنة 16هـ وأمتدّ منه فواقع منه أهل قرقيسا وبها قبر عبد الله بن المبارك رحمه الله ينظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان: 420/5-421.

فبينما كان عائداً إلى بلاده خراسان حيث سلك الطريق الذي يمر بمحاذاة الفرات [12]، أو ركب النهر بسفينة من المكان الموازي للثغر الذي كان مرابطاً فيه، وقد صرح الحسن بن الربيع وهو ممن شهد وفاة ابن المبارك إذ قال (ودفناه بهيت)[13] وعلى هذا رأي جمهور المترجمين والمحدثين وغيرهم[14].

لكن اختلفت الأقوال في تاريخ وفاته أصحها كانت سنة (181 هـ) روى ذلك عن الفضيل بن عياض، والحسن بن الربيع، وهو المشهور عن أحمد بن حنبل، ورواية عن علي بن المديني، وإليه ذهب جمهور المحدثين والمؤرخين[15].

شيوخه:

تتلمذ ابن المبارك على يد شيوخ كثر قال الذهبي: (روى العباس بن مصعب في تاريخه عن إبراهيم بن إسحاق عن ابن المبارك قال: حملت عن أربعة آلاف شيخ فرويت عن ألف منهم. ثم قال العباس وقع لي من شيوخه ثمان مائة) وقال أيضاً: (سمع فلان وفلان... وأمماً سواهم... وحدّث عن خلق لا يحصون من أهل الأقاليم)[16].

([12]) ويبدأ نهر الفرات من شمالي مدينة (ايرزن الروم) ويمر بالرقة، وعانة وهيت ثم الكوفة، ويصيب بالبطائح. تقويم البلدان: عماد الدين اسماعيل بن محمد بن عمر المعروف بأبي الفداء صاحب حماه، دار الطباعة السلطانية، 1840م، باريس، 51.

([13]) ينظر: ابن عساكر: تاريخ دمشق 278/34، الأصفهاني: حلية الأولياء 164/8.

([14]) ينظر معظم المصادر التي تحدثت عن تاريخ الوفاة: مثلاً الخطيب: تاريخ بغداد 166/10 وابن عساكر: تاريخ دمشق 178/34، الذهبي: سير أعلام النبلاء 418/8.

([15]) ينظر: د. إسماعيل عبد الرزاق (عبد الله بن المبارك حياته وفقهه) 99، الخطيب: تاريخ بغداد 166/10، البخاري: التاريخ الكبير 212/3، ابن عساكر: تاريخ دمشق 251/62، ابن حبان: الثقات 7/4 ت2300 وابن حبان: مشاهير علماء الأمصار 195، ابن سعد: الطبقات 372/7، المزي: تهذيب الكمال 732/2، ابن كثير: البداية والنهاية 179/10، ابن الجوزي: صفة الصفوة 127/4، ابن قتيبة: المعارف 91، السمعاني: الأنساب 285/4، الذهبي: تذكرة الحفاظ 279/1، وسير أعلام النبلاء 418/8، محي الدين بن شرف النووي أبو زكريا: تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة دار الطباعة المنيرية لصاحبها ومديرها: محمد منير عبده آغا الدمشقي، طبع على نفقة عبد الهادي منير، قوبل على غير نسخة، منشورات مكتبة الأسدي ف286/1/1، ابن حجر: تهذيب التهذيب 3866/5، ابن خلكان: وفيات الأعيان 34/3، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني أبو محمد: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، المطبعة الميزية، بيروت، 74/1، الداوودي: طبقات المفسرين 244/1، عبد الحي بن العماد الحنبلي: شذرات الذهب، المكتب التجاري، بيروت، سلسلة ذخائر التراث العربي، 95/1، اللكنوي: الفوائد البهية 103و104، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري: تحفة الأحوذي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، 1399م، بيروت، ط3، 462/1.

([16]) الذهبي: تذكرة الحفاظ 276/1، سير أعلام النبلاء 379/8.

تلاميذه:

مما تقدم يتبين لنا أن لهذا العالم الجليل الذي حمل عن أربعة آلاف شيخ وروى على ألف منهم [17]. فأخذ منهم علم الحديث، والفقه، والقراءات، وتاريخ الرجال، وأحوالهم فكان محدثاً، وفقيهاً، وقارئاً، ومؤرخاً لا يجاريه أحد، فتلاميذه في الكثرة كشيوخه، فكما كان يتلقى عن غيره، كان الناس يشدون الرحال إليه، والعامل الذي ساعد على كثرة طلابه هو كثرة رحلاته، ولذلك قال الذهبي، بعد أن عدّ جماعة من تلاميذه، (وأمم يتعذر إحصاؤهم، ويشق استقصاؤهم) [18] وبعض شيوخه كانوا تلاميذ له يروون عنه، كأبي إسحاق الفزاري، وسفيان الثوري، وسفيان بن عينية، ومعمر بن راشد. ولذلك فإن الذهبي بعد إيراده لبعض تلاميذه قال (وطائفة من شيوخه) [19]، وقال الذهبي أيضاً (حدّث عنه خلائق لا يحصون من أهل الأقاليم، فإنه من صباه ما فتر عن السفر) [20]، وكذلك بعض كتب التراجم، تعدد بعض تلاميذه ثم تختم ذلك بقولها (وخلائق) [21] وما ذلك إلا لكثرة من روى عنه.

ثناء العلماء عليه:

قال عنه الذهبي: (والله إني لأحبه في الله وأرجو الخير بحبه لما منحه الله من التقوى والعبادة والإخلاص والجهاد وسعة العلم والإتقان والمواساة والفتوى والصفات الحميدة) [22].

قال ابن المهدي (كان نسيجاً وحده) [23]. وقال: أبو إسحاق الفزاري في وصفه بأنه (إمام المسلمين أجمعين) [24]. وقال: فيه العجلي عن أبيه قال: كان ابن المبارك (جامعاً للعلم) [25] حتى أنه من كثرة ما بلغ به من الاهتمام والمكانة كان الإمام مالك – رحمه الله – إمام دار الهجرة يتزحزح له في مجلسه ليقعده بلصقهِ ولم يتزحزح لأحد في مجلسه لغير ابن المبارك –رحمه الله– حتى كان ربما مرَّ بشيء فيسأله مالك ما عندكم في هذا؟ فكان عبد الله يجيبه بالخفاء ثم ظهر على الإمام مالك إعجابه بعبد الله بعد خروجه من المجلس وخصوصاً بأدبه مما دفع الإمام مالك بأن يصفه بقوله: (هذا ابن المبارك فقيه خراسان) [26]. وقد بلغ به العلماء أن عدوه مساوياً بالفضل مع الصحابة فهذا ابن عينية – رحمه الله – يقول: (نظرت في أمر الصحابة وأمر ابن المبارك فما رأيت لهم عليه فضلاً إلا بصحبتهم النبي ﷺ وغزوهم معه) [27]. وكانوا يثنون عليه ويعدونه من رؤوس أصحاب الحديث مثل (أمير المؤمنين في

([17]) ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ 274/1، وسير أعلام النبلاء 379/8.

([18]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 380/8.

([19]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 380/8 وينظر السيوطي: طبقات الحفاظ 117.

([20]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 380/8.

([21]) النووي: تهذيب الأسماء واللغات، 285، الداوودي: طبقات المفسرين 544/1، ابن حجر: التهذيب 384/5.

([22]) الذهبي: تذكرة الحفاظ 275/1.

([23]) الخطيب: تاريخ بغداد 161/10، الذهبي: سير أعلام النبلاء: 388/8، النووي: تهذيب الأسماء واللغات 286/1.

([24]) الخطيب: تاريخ بغداد 113/10، الذهبي: العبر في خبر من غبر 217/1، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل: 180/5.

([25]) العجلي: معرفة الثقات 54/2، الخطيب: تاريخ بغداد 155/10، النووي: تهذيب الأسماء واللغات 285/1.

([26]) ابن حجر: تهذيب التهذيب 417/2.

([27]) الخطيب: تاريخ بغداد 163/10.

الناس) [28] وقال علي بن المديني: (انتهى العلم إلى رجلين إلى عبد الله بن المبارك ومن بعده إلى يحيى بن معين) [29] وقال عبد الرحمن بن مهدي: (ما رأت عيناي مثل أربعة، ما رأيت أحفظ للحديث من الثوري ولا أشد تقشفاً من شعبة ولا أعقل من مالك بن أنس ولا أنصح للأمة من عبد الله بن المبارك) [30]. وقال ابو حاتم: (عبد الله بن المبارك ثقة إمام) [31] وقال ابن سعد (كان ثقة مأموناً إماماً حجة كثير الحديث) [32] وقال ابن عبد البر: (أجمع العلماء على قبوله وجلالته وإمامته وعدله) [33] وقد اشتهى سفيان الثوري أن يكون عمره كله مثل سنة من سني عبد الله بن المبارك فقال: (إني لأشتهي من عمري كله أن أكون سنة واحدة مثل عبد الله بن المبارك فما أقدر ان أكون ولا ثلاثة أيام) [34]، وقد بلغ ببعض العلماء أن يتهم من يغمز ابن المبارك بأنه خارج على الإسلام، فقال أسود بن سالم: (كان ابن المبارك إماماً يقتدى به، كان من أثبت الناس في السنة إذا رأيت رجلاً يغمز ابن المبارك فاتهمه على الإسلام) [35] وقال السمعاني: (روى عنه أهل البلاد وهو من أهل مرو والأخبار في مناقب ابن المبارك وشمائله أشهر وأكثر من أن يحتاج إلى الإغراق في ذكرها كانت فيه خصال لم تجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الدنيا كلها كان فقيهاً ورعاً عالماً بالاختلاف، حافظاً يعرف السنن، رحّالاً في جمع العلم، شجاعاً ينازل الأقران ويكاشف الأبطال، أديباً يقول الشعر فيجيده، سخياً بما ملك من الدنيا والله يرحمه) [36].

لقد صنف ابن المبارك التصانيف الكثيرة كما ذكرها الذهبي [37]. وقال ابن كثير في وصفه لها: بأنها (التصانيف الحسان) [38] وكانت هذه التصانيف تتميز بالدقة كما نعتها يحيى بن آدم بقوله: (كنت إذا طلبت الدقيق من المسائل فلم أجده في كتب ابن المبارك أيست منه) [39] وقد ذكره حاجي خليفة في أنه أول من صنف في الإسلام هو عبد الله بن المبارك بخراسان [40]. وقد ذكر بعض المؤلفين أن كتب ابن المبارك التي حدّث بها بلغت (عشرين ألفاً) أو (واحد وعشرين ألفاً) [41]. والمقصود بهذا الرقم هو عدد الأحاديث لا الكتب قطعاً، فقد روى هذا عن يحيى بن معين حينما قدر كتبه حيث يقول: (وكانت كتبه

([28]) المصدر نفسه 156/10، والذهبي: سير أعلام النبلاء 384/8.

([29]) الخطيب: تاريخ بغداد 164/10، ابن عساكر: تاريخ دمشق 279/34.

([30]) الخطيب: تاريخ بغداد 161/10، الذهبي: سير أعلام النبلاء 388/8.

([31]) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل 265/1.

([32]) ابن سعد: الطبقات الكبرى 372/7.

([33]) ابن كثير: البداية والنهاية 178/1.

([34]) الخطيب: تاريخ بغداد 162/10، ابن عساكر: تاريخ دمشق 278/34، الذهبي: تذكرة الحفاظ 276/1.

([35]) الخطيب: تاريخ بغداد 168/10، الذهبي: سير أعلام النبلاء 395/8.

([36]) الأنساب: 279/2.

([37]) الذهبي: العبر 280/1، وينظر ابن العماد: شذرات الذهب 295/1.

([38]) ابن كثير: البداية والنهاية 177/10.

([39]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 382/8.

([40]) حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: مصطفى عبد الله، المطبعة الإسلامية بالأوفسيت، 1387هـ، ط3، 34/1.

([41]) الخطيب: تاريخ بغداد 164/10، ابن حجر: تهذيب التهذيب 385/5، السيوطي: الطبقات 118.

التي حدّث بها نحواً من (20000) [42] حديثاً، فلا مبالغة في هذا العدد وأمامنا مسند الإمام أحمد وفيه (27688) حديثاً ولعل المراد بهذا العدد الأسانيد وليس المتون كما هو حال المسند بل وحال كتب ابن المبارك التي عثرت عليها، فقد أحصيت الأحاديث التي وردت فيها فوجدتها تبلغ (1902) حديثاً وتشمل الأسانيد التي تختلف طرقها ويتحد متنها، وقد يكون العدد يصل إلى أكبر مما روي عنه، فلا يبعد ذلك، وقد قال هو عن نفسه: أرجو أن تروني في كتابة العلم حتى أموت[43].

المطبوعة:

أولاً-الزهد والرقائق: ذكره ابن النديم وغيره [44].

ثانياً -كتاب الجهاد:

ذكره البغدادي وغيره [45]. قال حاجي خليفة عنه (كتاب الجهاد للإمام عبد الله بن المبارك، الحنظلي المتوفى سنة 181هـ، وهو أول من ألف فيه كما في مصارع الأشواق) [46] وبذلك قال الكتاني [47]، والزركلي [48]، وقد أورده القاضي عياض باسم (رغائب الجهاد) [49].

ثالثاً -المسند، أو السنن في الفقه:

رابعاً -البر والصلة:

المخطوطة -الأربعون في الحديث:

توجد منه نسخة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى في مكة المكرمة مصورة عن مكتبة بإندونيسيا في ورقتين على ما ذكره الشيخ صبحي السامرائي في مقدمة كتابه (مسند الإمام ابن المبارك) ولهذه المخطوطة أهمية بالغة في هذا النوع من التأليف لأن ابن المبارك على ما ذكر النووي قد قال

([42]) الذهبي: تذكرة الحفاظ 275/1، اليافعي: مرآة الجنان 380/1.

([43]) القاضي عياض: ترتيب المدارك 302/1.

([44]) ابن النديم: الفهرست 228، حاجي خليفة: كشف الظنون 1422/2 – 1423، البغدادي: هدية العارفين 438/5، والداودي: طبقات المفسرين 244/1، القاضي عياض: ترتيب المدارك 307/1، الزركلي: الأعلام 256/2، تاريخ الأدب العربي: كارل بروكلمان، دار المعارف، 1969م، مصر، ط2، 153/3، 56/4، فؤاد سزكين: تاريخ التراث العربي 270/1.

([45]) البغدادي: هدية العارفين 438/5، حاجي خليفة: كشف الظنون 1410/2، الكتاني: الرسالة 42، الزركلي: الأعلام 256/4، بروكلمان: تاريخ الأدب العربي 2153/3، سزكين: تاريخ التراث العربي 271/1.

([46]) حاجي خليفة: كشف الظنون 1410/2.

([47]) الكتاني: الرسالة المستطرفة 42، الزركلي: الأعلام 256/4-257.

([48]) الرسالة المستطرفة 42.

([49]) القاضي عياض: ترتيب المدارك 307/1.

عنه: (هو أول من علمته صنف فيه) [50] وتابعه على ذلك الكتاني في (رسالته) وقد انطلق ابن المبارك ومن تابعه في ذلك على ما يبدو من الأثر المروى عن النبي ﷺ القائل (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من امر دينها بعثه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء) [51] وبالرغم من ان بعض العلماء قال فيه (أن له ألفاظاً مختلفة، وأسانيد واهية لم يصح منها شيء) [52] فإن كثيراً من العلماء صنفوا في الأربعينات بعد عبد الله بن المبارك، ومنهم محمد بن أسلم الطوسي، والحسن بن سفيان، والنسائي، وأبو بكر الآجري والنووي وغيرهم[53]، ولعلهم لا يرون ما ذكر من تضعيف الحديث السابق.

المفقودة والمذكورة في كتب التراجم:

وهناك كتب أخرى ذكرتها كتب التراجم، ولم أعثر عليها وهي (سبعة) كما يأتي:

التفسير: ذكره ابن النديم والداوودي بهذا الاسم [54]، وأورده البغدادي باسم (تفسير القرآن) [55] وقد ورد عن عبد الرزاق الصنعاني قوله: كان عبد الله يقرأ على معمر (التفسير) (ويقرأ معمر عليه) [56] وفي الطبري، وابن كثير، والقرطبي، وغيرها من أمهات التفاسير أحاديث كثيرة رويت من طريقه [57].

1- **التاريخ:** ذكره ابن النديم وغيره، وأشار إليه ابن حجر عند ترجمة معلى بن هلال الحضرمي بقوله وقال ابن المبارك في تاريخه [58] وهو بهذا على شاكلة تاريخ البخاري، وتاريخ ابن عساكر، وتاريخ نيسابور مما يشتد الحاجة إليه في علم الرجال، وتاريخ البلدان، والجرح والتعديل وما أشبه ذلك.
2- **الاستئذان:** ذكره الكتاني [59] وأشار إليه ابن عساكر [60].

([50]) محمد بن عبد الله الجرداني: القول المبين بشرح الجرداني على أمتن الأربعين، مكتبة القاهرة، 1374هـ، مصر، ط2، 6، حاجي خليفة: كشف الظنون 57/1.

([51]) ذكره المتقي الهندي: كنز العمال 98/10 ح (29188) (عن ابن مسعود ﷺ، وعن ابن عباس ﷺ).

([52]) محمد السيد درويش الشهير بـ (الحوت البيروتي): أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، مطبعة مصطفى محمد، 1355هـ، بمصر، ط1، 212.

([53]) مقدمة الأربعين النووية للنووي بشرح الجرداني: القول المبين 6/وما بعدها، حاجي خليفة: كشف الظنون 57/1.

([54]) ابن النديم: الفهرست 288، الداوودي: طبقات المفسرين 244/1.

([55]) البغدادي: هدية العارفين 438/5.

([56]) أحمد بن محمد بن حنبل: العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني – بيروت، 1408هـ -1988م، الرياض، ط1، 70/1.

([57]) محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر، 1405هـ، بيروت، 27/1، 30.

([58]) ابن حجر: تهذيب التهذيب 242/1، ابن النديم: الفهرست 288، الداوودي: طبقات المفسرين 244/1، البغدادي: هدية العارفين 438/5.

([59]) الرسالة المستطرفة 42.

([60]) تاريخ دمشق 307/34.

3- **رقاع الفتاوى:** وقد انفرد بنسبته إليه حاجي خليفة[61] ولهذا الكتاب أهمية بالغة في الجانب الفقهي لابن المبارك.

4- **الرقاق:** وقد انفرد بذكره أيضاً حاجي خليفة[62] وإذا لم يكن هذا الكتاب هو نفس كتاب (الزهد والرقائق) فقد يكون متمماً له، وقد أورد (بروكلمان) اسم الرقائق وليس الرقاق وأشار إلى نسخة موجودة في الإسكندرية[63]. وربما يكون (الأستاذ الأعظمي) محقق الكتاب قد وقع عليها وأدخلها ضمن كتابه لاسيما وأنه قد اعتمد في تحقيقه على ثلاث نسخ منها نسخة المكتبة العامة في الإسكندرية[64] فلعلها هي التي ذكرها بروكلمان، وهذا الاحتمال هو الراجح حتى تظهر دراسة جديدة نتأكد منها اسم (الرقاق) ونسبته إلى ابن المبارك.

5- **كتاب المناسك:** أورده ابن الجوزي وذكر أن هذا الكتاب قرئ على ابن المبارك بالكوفة[65].

([61]) كشف الظنون 911/1.

([62]) المصدر السابق.

([63]) بروكلمان: تاريخ الأدب العربي 56/4.

([64]) الأعظمي: مقدمة تحقيق كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك، دار الكتب العلمية، بيروت، 24.

([65]) ابن الجوزي: صفة الصفوة 140/4.

المبحث الأول

علمه في مصطلح الحديث وفي الجرح والتعديل وفي تفسير الحديث وغريبه

أولاً-رأيه في الإسناد [66]:

لقد اهتم ابن المبارك بالإسناد وخاصة الإسناد الصحيح [67]. فكان إذا قيل له: إن الرجل يطلب الحديث لله يشتد في سنده؟ قال: إذا كان لله فهو أولى أن يشتد في سنده [68]. ومن آرائه في هذا الشأن: قوله:

- (الإسناد من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء) [4]. وقال أيضاً: (مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم) [69].
- كان -رحمه الله- يرى عدم قبول الحديث المنقطع، فعندما سئل ابن المبارك عن الرجل يصلي عن أبويه؟ فقال: من يرويه؟ قيل: شهاب بن خراش، قال: ثقة، عمن؟ قيل: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة، عمن؟ قيل: عن النبي ﷺ قال: بين النبي ﷺ وبين الحجاج مفاوز تنقطع فيها أعناق الأبل [70].
- وكان يرى أن الحديث لا يروى إلا عن الثقات، لذلك حينما سئل عمن نأخذ؟ قال: ممن طلب العلم، وكان في إسناده أشد، فقد يلقى الرجل ثقة وهو يحدث عن غير ثقة، ويلقى الرجل غير ثقة وهو يحدث عن ثقة، ولكنه ينبغي أن يكون ثقة عن ثقة [71].
- ويرى أن أرجح الاسانيد وأحسنها هي (سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ﷺ) [72].
- ويرى حديث أهل المدينة أصح وإسنادهم أقرب [73].
- ويرى أن جودة الحديث ليس بقرب الإسناد بل جودة الحديث صحة الرجال [74].
- وكان يرى التشديد في الرواية عن الحلال والحرام والتساهل في الفضائل [75].

([66]) الإسناد: رفع الحديث الى قائله، والسند: هو الإخبار عن طريق المتن، والمتن ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام، السيوطي: تدريب الراوي 1/41-42.

([67]) النووي: شرح مسلم 1/89.

([68]) الأصفهاني: حلية الاولياء 8/165.

(4) صحيح مسلم بشرح النووي:1/74.

([69]) للرامهرمزي: المحدث الفاصل: 1/209، السخاوي: فتح المغيث 3/4، الخطيب: الكفاية 393، وشرف أصحاب الحديث 41، ومسلم شرح النووي 1/87، البغوي: شرح السنة 1/44، السمعاني: أدب الإملاء 7.

([70]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 8/403.

([71]) الذهبي: مذكرة الحفاظ 1/276.

([72]) السيوطي: تدريب الراوي 1/82.

([73]) السيوطي: تدريب الراوي 1/85.

([74]) المصدر السابق: 2/172، السخاوي: الفتح المغيث 3/26.

([75]) السيوطي: تدريب الراوي 1/298.

قال سعيد بن يعقوب: سمعت ابن المبارك وسألناه قلنا: نجد المواعظ في الكتب، فننظر فيها وقال: لا بأس وإن وجدت على الحائط موعظة فأنظر فيها تتعظ، قيل: له فالفقه، قال: لا يستقيم إلا بالسماع [76].

رأيه في سماع الصغير:

- يرى ابن المبارك؛ عدم صحة سماع الصغير وكتابته للحديث، روى عن الحسن بن عرفة قال: قدم ابن المبارك البصرة فدخلت عليه وسألته أن يحدثني فأبى وقال: أنت صبي فأتيت حماد بن زيد فقلت: يا أبا إسماعيل دخلت على ابن المبارك فأبى أن يحدثني فقال: يا جارية هاتي خفي وطيلساني وخرج معي يتوكأ على يدي حتى دخلنا على ابن المبارك فجلس معه على السرير وتحدثنا ساعة ثم قال له حماد: يا أبا عبد الرحمن ألا تحدث هذا الغلام؟ فقال: يا أبا إسماعيل هو صبي لا يفقه ما يحمله فقال له حماد: يا أبا عبد الرحمن حدثه فلعله والله أن يكون آخر من يحدث عنك في الدنيا فحدثه وكان كذلك [77].

رأيه في بعض طرق التحمل: [78].

أولاً-السماع من لفظ الشيخ: وهو أن يسمع الراوي شيخه يحدث املاءاً وتحديثاً من حفظه أو من كتابه ويؤدي سماعه بنحو حدثنا، أخبرنا وسمعت فلاناً...

فأرفع الألفاظ عند ابن المبارك (أخبرنا) [79]، ومنع ابن المبارك تحمل الحديث أثناء المذاكرة لما يقع فيها من التساهل [80].

ثانياً-القراءة على الشيخ: وتسمى (عرض القراءة) أي القارئ يعرض على الشيخ ما يقرأه. فقد منع ابن المبارك إطلاق حدثنا، وأخبرنا من غير تقيد بالقراءة [81]. وأجاز ابن المبارك قول الراوي (حدثنا) بصيغة الجمع فيما سمعه عرضاً من الشيخ لوحده [82].

ثالثاً-المناولة: وهي على نوعين: مناولة مقرونة بالإجازة، ومناولة مجردة عنها – فالمقرونة بالإجازة أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق ولها عدة صور منها أن يأتي التلميذ بالكتاب إلى الشيخ المتيقظ العارف ويعيده إليه بعد قراءته ويقول: وقفت على ما فيه وهو روايتي فأروه عني، أو أجزت لك ذلك

([76]) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 214/2.

([77]) السخاوي: فتح المغيث 6/2، ابن عساكر: تاريخ دمشق 306/34.

([78]) التحمل: الأخذ عن الغير، ابن الصلاح: المقدمة 181.

([79]) ابن الصلاح: المقدمة 246.

([80]) المصدر السابق 356-357، ابن كثير: الباعث الحثيث 177.

([81]) ابن الصلاح: المقدمة 248-250، الغبني: عدة القارئ 39/1، د. الجبوزي: الأوزاعي 215-217.

([82]) الخطيب: الكفاية 295-280، الحاكم: مغرفة علوم الحديث 260.

وتسمى هذه الصورة عند كثير من أهل الحديث (عرضاً، أو غرض مناولة) [83]. ويرى ابن المبارك أن المناولة المقرونة بالإجازة منحطة عن السماع وعن عرض القراءة [84].

رابعاً-الوجادة: وهي أن يقف شخص على كتاب فيه أحاديث يرويها بخطة ولم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه. وهي بذلك ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية مما وجده في الكتاب [85].

فكان ابن المبارك يرى جواز الرواية من طريق الوجادة بدليل ما رواه عبد الرحمن بن المهدي أنه قال: لم أكتب كتاب يونس بن يزيد إلا عن عبد الله بن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه [86].

رأيه في رواية الحديث بالمعنى:

فيرى -رحمه الله- جواز رواية [87] الحديث بالمعنى بدليل أنه قال -رحمه الله- عندما سئل عن حماد بن سلمة أنه كان يريد أن يختصر الحديث فيقلب معناه، فأجاب السائل: أو فطنت له فإن كان المتروك من الخبر متضمناً لعبارة أخرى وأمراً لا تعلق له بمتضمن البعض الذي رواه ولا شرطاً فيه (جاز للمحدث) رواية الحديث على النقصان وحذف بعضه وقام ذلك مقام خبرين متضمنين عبارتين منفصلتين وسيرتين وقضيتين لا تعلق لأحداهما بالأخرى فكلما يجوز لسامع الخبر الواحد القائم فيما تضمنه مقام الخبرين اللذين هذه حالهما رواية أحدهما دون الآخر فكذلك يجوز لسامع الخبر الواحد القائم فيما تضمنه مقام الخبرين المنفصلين رواية بعضه دون بعض فلا فرق بين أن يكون قد رواه هو بتمامه أو رواه غيره بتمامه او لم يروه غيره ولا هو بتمامه لأنه بمثابة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر وكذلك لا يجوز لسامع الخبر الذي يتضمن حكماً متعلقاً بغيره وأمراً يلزم في حكم الدين لا يتبين المقصد منه إلا باستماع الخبر على تمامه وكماله أن يروي بعضه دون بعض لأنه يدخله فساد وإحالة لمعناه وسد لطريق العلم بالمراد منه فلا فصل في تحريم ذلك عليه بين أن يكون قد رواه غيره مبيناً أو هو مرة قبلها أو لم يكن ذلك لأنه قد يسمعه ثانياً منه إذا رواه ناقصاً غير الذي سمعه تاماً فلا يصل بنصه إلى معناه وقد يسمع روايته له ناقصاً من لم يسمع رواية غيره له تاماً فلا يجوز رواية ما حل هذا المحل من الأخبار إلا على التمام والاستقصاء، اللهمّ إلا أن يروى الخبر بتمامه من غيره ويغلب على ظن رواية على النقصان أن من يرويه له قد سمعه من الغير تاماً وأنه يحفظه بعينه ويتذكر بروايته له البعض باقي الخبر فيجوز له ذلك فإن شاركه في السماع غيره لم يجز وكذلك فإنه يجوز أن يرويه ناقصاً لمن كان قد

([83]) ابن الصلاح: المقدمة 278، السيوطي: تدريب الرواي 50/2-51.

([84]) ابن الصلاح: المقدمة 280 وما بعدها، السيوطي: تدريب الراوي 50/2-51، والعيني: عمدة القارئ 26/2، البغوي: شرح السنة 236/1.

([85]) ابن كثير: الباعث الحثيث 68/7-69، السيوطي: تدريب الراوي 60/2-63.

([86]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 393/8.

([87]) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 92/10، وينظر ابن الصلاح: المقدمة 331 وما بعدها.

رواه له من قبل تاماً إذا غلب على ظنه أنه حافظ له بتمامه وذاكر له فأما إن خاف نسيانه والتباس الأمر عليه لم يجز أن يرويه له إلا كاملاً [88].

رأيه في مسألة اللحن في الرواية:

كان يرى وجوب التغيير والإصلاح في الحديث حسب ما تفتضيه قواعد اللغة [89]. وتصحيح اللفظ إذا وقع فيه خطأ أن يرويه على الصواب ولاسيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به [90]. وكان يقول - رحمه الله-: (إذا سمعتم مني الحديث فاعرضوه على أصحاب العربية ثم احكموه) [91].

التدليس ومنهجه فيه:

لقد ذم التدليس [92] واعتبره أخا الكذب إلا أنه كان يرى أن من روى من المدلسين الثقات بلفظ (حدثنا) فقد يزيل علة التدليس بدليل أن ابن المبارك روى في مسألة الميراث والولاء بالإسلام من رواية (بقية بن الوليد) وهو مدلس ولكنه ثقة، وقد صرح بما ينتفي معه التدليس وهو قوله (حدثنا) لذلك قبل ابن المبارك روايته واحتج بها [93].

([88]) الخطيب: الكفاية 192/1، السيوطي: التدريب 104/2.

([89]) ابن الصلاح: المقدمة 238.

([90]) السيوطي: تدريب الراوي 107/2.

([91]) السخاوي: فتح المغيث 275/2.

([92]) المصدر السابق: 188/1، وينظر الخطيب: الكفاية 356، الحاكم: معرفة علوم الحديث 103، ابن عساكر: تاريخ دمشق 257/6، القاضي عياض: ترتيب المدارك 309/1، الذهبي: سير أعلام النبلاء 408/8. والتدليس على ضربين تدليس الإسناد: وهو أن يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، وتدليس الشيوخ: وهو أن يروي عن الشيخ حديثاً سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف، السيوطي: تدريب الراوي 277/1.

([93]) حديث عمر بن العاص أنه أتى النبي ﷺ فقال: (أن رجلاً أسلم على يدي وله مال، قال: فلك ميراثه) رواه الطبراني من رواية (بقية بن الوليد) قال: حدثني كثير بن مرة، ومع أن (بقية) من المدلسين إلا أن الهيثمي قال قد سمع منه. فالحديث صحيح (مجمع الزوائد 232/4) وقال بعضهم: (وبقية مدلس) لكنه إذا صرح بالسماع انتفت العلة من روايته وقال النسائي وغيره إذا قال: بقية أنبأنا وأخبرنا فهو ثقة.

- الحديث المرسل [94] ومراسيل ابن المبارك:

مراسيل ابن المبارك كثيرة [95]. وقد أوضح الإمام مسلم هذه المسألة بما يزيل عجب المتعجب فيها، بقوله " قد عرف في الجملة أن كل واحد من المحدثين قد سمع من صاحبه سماعاً كثيراً، فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ثم يرسله عنه أحياناً ولا يسمي من سمع منه، وينشط أحياناً فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال، وهو كثير، من ذلك أن ابن المبارك وغيره روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: (كنت أطيب رسول الله -ﷺ لحله ولحرمه بأطيب ما أجد)[96] فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وغيره. عن هشام قال: أخبرني عثمان بن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ، وروى هشام عن أبيه عن عائشة قالت: (كان النبي ﷺ إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وأنا حائض) – فرواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ، وهذا النحو في الروايات كثير بكثير تعداده – إلى أن قال: فالأئمة الذين نقلوا الأخبار كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالاً ولا يذكرون من سمعوه منه وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا فيخبرون بالنزول فيه نزلوا، وبالصعود إن صعدوا)[97].

كتابة الأكابر عند الأصاغر:

كان يرى أنه على المحدث أن يكتب عمن هو دونه لعل الكلمة التي فيها نجاته لم تقع له [98].

وكان يرى -رحمه الله- معنى (الأصاغر) الذين يقولون برأيهم فلقد سئل ابن المبارك عن الأصاغر من هم قال: الذين يقولون برأيهم فأما صغير يروي عن كبير فليس بصغير وذكر أبو عبيد في تأويل هذا الخبر عن ابن المبارك أنه يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السن قال: أبو عبيد وهذا وجه، قال: أبو عبيد والذي أرى أنا في الأصاغر أن يؤخذ العلم عمن كان بعد أصحاب رسول الله ﷺ ويقدم ذلك على رأيه أصحاب الرسول ﷺ فذاك أخذ العلم عن الأصاغر [99].

([94]) المرسل عند علماء الحديث هو: ان يقول التابعي صغيراً كان أو كبيراً: قال رسول الله ﷺ، كذا أو فعل كذا، وعند جمهور الفقهاء والأصوليين: هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، الحاكم: معرفة علوم الحديث 25، السيوطي: تدريب الراوي 117/1.

([95]) أبو داود: رسالة أبي داود الى أهل مكة بتحقيق الصباغ، ص25.

([96]) ينظر هذه الرواية وما بعدها في مسلم بشرح النووي 133/1، 134، 135.

([97]) مسلم: بشرح النووي 133/1–136 بحذف وتصرف يسيرين.

([98]) ابن الجزري: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية 86/1.

([99]) ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله 158/1.

باب: وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والأحوال:

رابعاً-وكان -رحمه الله- يرى وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والأحوال وكان دائماً يرد على من يسأله عن الأحاديث المصنوعة بقوله: يعيش لها الجهابذة قال تعالى: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) (سورة الحجر: 9) [100].

باب: القول في فضل كم جمع بين الرواية والدراية:

خامساً – وكان يرى ضرورة أن يجمع المحدث بين الرواية والدراية، قال نوفل: كنا عند ابن المبارك (فحدثنا عن سفيان عن ابي حصين عن الشعبي أنه كره أن يأخذ من المختلعة كل ما أعطاها)، فقال رجل: (حدثنا قيس بن الربيع عن أبي حصين عن الشعبي أنه كره أن يأخذ من المختلفة أكثر مما أعطاها). فقال ابن المبارك: إن قيساً لم يكن يفرق بين كل وأكثر فأطلب لسفيان قرناً ولن تجد [101].

باب: الكتاب:

سادساً- ويرى ضرورة الكتاب لتثبيت الحفظ، فقد يروى عن أبو صالح الفراء أنه سأل ابن المبارك عن كتاب الحديث فقال: لولا الكتاب ما حفظنا. وكان يفضله حتى أنه كان يقول: وددت أن جميع ما عندي أو قال ما كنت أبالي أن جميع ما عندي من الكتب قراءة أو عرض بزيادة حديث واحد (حدثنا عبد الله ثنا يوسف ثنا محمد بن مسعود الأحوال قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي إذا حدث عن مالك يقول: عَرَضَ الْحُنَيْنِيُّ يَفْتَخِرُ بِهِ) [102].

طرق التحمل:

يرى صحة النسخ للسامع أو المسمع حال القراءة [103].

أوطان الرواة:

يرى أن من أقام في مدينة أربع سنين فهو من أهلها [104].

([100]) الخطيب: الكفاية 37/1، السخاوي: الفتح المغيث 260/1.

([101]) الرامهرمزي: المحدث الفاصل 203/1.

([102]) المصدر السابق: 377/1 /1 / 429-430.

([103]) ابن جماعة: المنهل الروي 66/1.

([104]) المصدر السابق 83/1.

الغريب والعزيز:

يرى العلم هو الذي يجيئك من ههنا وههنا يعني المشهور [105].

الألقاب:

كان يلقب محمد بن يوسف الأصبهاني (عروس الزهاد) [106].

معرفة آداب طالب الحديث:

- كان يرى -رحمه الله- أن الانتخاب قد يورث الندامة [107].
- وكان يرى أيضـــاً أنه لا يجوز على طالب العلم البخل بالعلم لأنه من بخل ابتلي بثلاث أما أن يموت فيذهب علمه أو ينسى أو يتبع السلطان [108].
- وكان يرى أن (الغوغاء) هم الذين يكتبون الحديث يتأكلون به الناس [109].
- ويرى أول منفعة الحديث أن يفيد بعضكم بعضاً [110].

معرفة آداب المحدث:

أما في معرفة آداب المحدث فإنه يرى وجوب توفير العلم، فيروي عنه أنه سـئل عن حديث وهو يمشـي فقال ليس هذا من توقير العلم [111].

آداب الشيخ المحدث:

وكان يرى على المحدث أن يكون طلبه للعلم الخالص لوجه الله تعالى فيروى عنه أنه قال طلبنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا [112].

يرى الجمع بين اسم الشيخ وكنيته أبلغ في إعظامه وحسن في تكرمته [113].

([105]) السخاوي: الفتح المغيث 228/3.

([106]) المصدر السابق 228/3.

([107]) السيوطي: تدريب الراوي 149/2.

([108]) المصدر السابق 146/2، السخاوي في الفتح المغيث 320/2.

([109]) السخاوي: فتح المغيث 354/2.

([110]) المصدر السابق 365/2.

([111]) السيوطي: التدريب الراوي 131/2.

([112]) السخاوي: الفتح المغيث 317/2.

([113]) المصدر السابق 342/2.

أوصاف الطالب وآدابه:

كان يرى على طالب العلم أن يقرأ القرآن ويعرف أحكامه في الوقوف والابتداء فقد يروى عن عبيد بن جناد قال: عرضت لابن المبارك فقلت: أملِ علي، فقال: أقرأت القرآن؟ قلت: نعم. قال: اقرأ، فقرأت عشراً، فقال: هل علمت ما اختلف الناس فيه من الوقوف والابتداء؟ قلت: أبصر الناس بالوقوف والابتداء، فقال: (مدهامتان) قلت: آية. قال: فالألفاظ قلت: عبقري وعباهري ورفرف ورفارف وسرق وسرق قال: فالحديث سمعته من أحد غيري؟ قلت: نعم. قال: فحدثني، قال: فحدثته في المناسك بأحاديث، فقال لي: أحسنت، ثم قال: أخرج ألواحك، فأخرجت، ثم قال لي: من أين أنت؟ قلت: من بغداد، قال: قم. قال قلت: هل رأيت إلا خيراً؟ قال: قم. قلت: امرأة الآخر طالق ثلاثاً إن قمت أو تملِ عليّ وتفتيني وتغنيني أقولها أربعاً، قال أكتب:

أيها القارئ الذي لبس الصوف
وأمسى بعد في الزهاد
الزم الثغر والتواضع فيه
ليس بغداد منزل العباد
إن بغداد للملوك محل
ومناخ للقارئ الصياد

قلت: من الناس، قال: العلماء، قلت: من الملوك، قال: الزهاد، قلت: من الغوغاء، قال: هرثمة وخزيمة بن خازم، قلت: من السفل، قال: من باع دينه بدينا غيره [114].

القول في السؤال:

- وكان يرى وجوب السؤال على طالب العلم لغرض أن يستفيد فبغير السؤال يخرج من الدرس صفر اليدين، فقد يروي أبو تميلة يحيى بن واضح قال: جلست يوماً إلى عبد الله ابن المبارك فرآني ساكتا لا أسأل عن شيء، فقال: مالك لا تسأل عن شيء!.

إن تعليت عن سؤالك عبد الله ... ترجع إذن بخفي حنين
فاغتت الشيخ بالسؤال تجده ... سلساً يلتقيك بالزحيتين
وإذا لم تصح صياح الثكالى ... رحت عنه وأنت صفر اليدين [115]

صفة من تقبل روايته وما يتعلق به:

- لا يرضي أن كل حامل علم معروف العناية به محمول أبداً على العدالة حتى يتبين حرصه في نباهة الذكر واستقامته الأمر فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره [116].

([114]) الرامهرمزي: المحدث الفاصل 203/1.

([115]) السخاوي: فتح المغيث 361/1.

([116]) السيوطي: التدريب 210/1.

آراؤه في الجرح [117]:

كان لا يرى جرح الرواة منافياً للدين أو نوعاً من الغيبة [118]، فقد يروى عن بعض الصـــوفية قال لابن المبارك: تغتاب قال له: اســـكت إذا لم يتبين كيف نعرف الحق من الباطل [119]. و هدفه في ذلك هو النصيحة في الدين [120]. وعد ابن تيمية ابن المبارك من المتميزين بهذا الفن [121].

ولابن المبارك منهج دقيق في الجرح ومما عرفنا عنه ما يأتي:

أولاً-لا يجرح أحداً حتى يبلغه عنه مالا يستطيع دفعه [122].

ثانياً-كان كما قال هو لا يكتب الحديث عن أربعة: غلات لا يرجع، وكذاب، وصـــاحب بدعة يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ، فيحدث من حفظه [123].

ثالثاً-يرفض الرواية عمن كان دأبه الغيبة والكلام في الناس بما يكرهون [124].

رابعاً-لا يأخذ الحديث إلا من أهله وإن كان راويه صالحاً [125].

خامساً-وربما وافق أصحابه في جرح أحد الناس، ثقة بهم واحتياطا في الحديث [126].

سادساً-وقد كانت أساليبه في الجرح، منها ما كان بصريح العبارة كقوله:

- في حديث رواه حبيب بن خالد المالكي فقال: (ليس بشيء) [127].
- وفي حديث محمد بن سالم قال: (اطرح حديثه) [128].
- وذكر عند مسلم بن سالم فقال: (هذا من عقارب سلم)، (اتقِ حيات سلم لا تلسعك) [129].
- وفي عبد القدوس بن حبيب الكلاعي صرح بأنه: (كذاب) [130].
- وفي يزيد بن زياد الكلاعي قال: (ارمِ به) [131].

([117]) الجرح: هو وصف الراوي بما يقتضي عدم قبول روايته، ابن الصلاح: المقدمة 218.

([118]) ينظر: الخطيب: الكفاية 45، مسلم بشرح النووي 92/1، القاضي عياض: ترتيب المدارك 309/1.

([119]) السيوطي: التدريب 516/2.

([120]) الخطيب: الكفاية 45، مسلم شرح النووي 92/1، القاضي عياض: ترتيب المدارك 309/1.

([121]) ابن تيمية: المنتقى 423.

([122]) الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 231.

([123]) الخطيب: الكفاية 143، ابن رجب: شرح العلل 122.

([124]) ابن عدي: الكامل 167.

([125]) مسلم شرح النووي 94/1.

([126]) ابن حجر: تهذيب التهذيب 275/2.

([127]) الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 231.

([128]) المصدر السابق.

([129]) المصدر السابق، الذهبي: ميزان الاعتدال 185/2، الزيلعي: نصب الراية 227/2.

([130]) مسلم بشرح النووي 117/1.

([131]) الذهبي: ميزان الاعتدال 423/4-424.

- وربما تمنى لقاء محدث مشهور لكن خابت ظنونه فيه فكان يقول: (لو خيرت أن أدخل الجنة أو ألقى عبد الله بن محرر لاخترت أن ألقاه، ثم أدخل الجنة، فلما رأيته كانت بعرة أحب إليّ منه) [132]. ومن ذلك: ما روي عنه أنه كان يغمز عمر بن هارون في سماعه من جعفر بن محمد وكان عمر يروي عنه ستين (60) حديثاً ونحو ذلك [133]. ومن تجريمه بالإشارة ما روي أنه لقي روح بن غطيف صاحب قدر الدرهم [134]، فجلس إليه مستحيياً من أهل الحديث الذين يجرحونه، ولعله اكتفى من تجريمهم إياه بدلالة حيائه [135].

سابعاً-وقد وردت عنه فيما يخص هذا الفن أحكام أُخر، منها:

1- حكم الكاذب في الحديث، حيث يرى عقوبته أن يرد عليه صدقه، لأنه مهما صدق بعد كذبه فلا يعتد الناس برواياته [136].
2- حكم من غلط في حديث وبان له غلطه ولم يرجع عن الغلط وأصرّ على روايته فيرى أن رواياته تسقط جميعاً ولم يكتب عنه [137].
3- الرواية عن المبتدع: حيث يرى قبول روايته مالم يكن داعياً إلى بدعته، لذلك ترك حديث (عمرو بن عبيد) لأنه يدعو إلى بدعته في القدر [138]. وترك حديث (عمرو بن ثابت) لأنه كان يسب السلف [139]، وقيل غيره لأنه لم يدعُ إليها.
4- حكمه بترك عدد من الرواة لشهرتهم بالضعف (الحسن بن عمارة، والحسن بن دينار، وجرير بن عبد الحميد، ومحمد بن عمر بن واقد) وغيرهم وهم كثيرون [140].
5- عد جماعة آخرين من الضعفاء منهم (بشر بن حرب، وعاصم بن حمزة، ومهاجر بن عكرمة، وعبد الله بن لهيعة، لكن بعض العلماء صحح الرواية عن ابن لهيعة إن وجدت من طريق ابن المبارك لأنه كان يحدث عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه سنة 170هـ فكان بعد احتراقها يحدث من حفظه فلم يعتد ابن المبارك بالرواية من حفظ الرجل، ومع كل ذلك فكان يتبع أصول رواية ابن لهيعة ويتأكد من صحتها [141].

([132]) مسلم بشرح النووي 121/1.

([133]) الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 232.

([134]) أي الأثر الذي يرويه روح عن أبي هريرة يرفعه إبقاء الصلاة من قدر الدرهم من الدم قال البخاري لا أصل له. وينظر: النووي بشرح مسلم 97/1.

([135]) النووي بشرح مسلم 97/1.

([136]) الخطيب: الكفاية 117، ابن الجوزي: الموضوعات 49/1، العراقي: شرح الألفية 276/1.

([137]) ابن الصلاح: المقدمة 236 و180-181، ابن كثير: الباعث الحثيث 112.

([138]) ابن رجب: شرح العلل 84، الحاكم: معرفة علوم الحديث 137، ابن الصلاح: المقدمة 229، الخطيب: الكفاية 127.

([139]) السيوطي: التدريب 327/1.

([140]) الترمذي: العلل ص74، وابن رجب: شرح العلل 92 و94، الرازي: تقدمة الحرج والتعديل 231، 232، ابن حجر: تهذيب التهذيب 402/1، 123/9 و177، السيوطي: طبقات الحفاظ 144، ومسلم بشرح النووي 89/1، 123، النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج1، ص104.

([141]) الترمذي مع شرح التحفة 529/1، 514/3 -215، 591/3، 619-620، ابن حجر: تهذيب التهذيب 373/5-376، الذهبي: ميزان الاعتدال 64/2، الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 231.

- ومن معايشته حركة الوضع وتصديه لها تبرز لنا صور من أحكامه على بعض الوضاعين والأحاديث الموضوعة، فمنها الأحاديث المنسوبة إلى أُبي بن كعب وهي من حفظ سورة كذا فله كذا وكذا من حفظ سورة كذا فله كذا وكذا، فيظن ابن المبارك أن الزنا دقة وضعتها[142]. وذكر له مرة حديث (أكل الطين حرام) فأنكره وقال: لو علمت ان رسول الله ﷺ قاله لحملته على الرأس والعين والسمع والطاعة[143].
- أما معرفته أحوال الرجال والموازنة بينهم فهي كثيرة جداً ومن أبرزها ما سمع من إبراهيم بن موسى وهو يقول: (كنت عند يحيى بن معين فجاءه رجل فقال: من اثبت في معمر، عبد الرزاق أو عبد الله بن المبارك؟ وكان يحيى متكئاً فجلس، وقال: كان ابن المبارك خيراً من عبد الرزاق ومن أهل قريته، ثم قال: تضم عبد الرزاق إلى عبد الله!)[144]. إلى جانب انفراده بتعين سابع الفقهاء السبعة الذين يتفق مع الجمهور في الستة الأول منهم ويتفرد بالقول بأن سابعهم سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أما الجمهور فقالوا: هو أبو سلعة بن عبد الرحمن بن عوف[145].
- وكان يرى أن أهل مضر أعلم برجالها من غيرهم إذا اتفقوا على تضعيف راوي فالنتيجة أنه ضعيف لأن هم أعلم من غيرهم به (روي أنه قال: إن أهل البصرة كانوا ينكرون حديث الجلد بن أيوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب حديث، فقال ابن المبارك: أهل مصر أعلم به من غيرهم)[146].

آراؤه في التعديل[147]:

لابن المبارك منهج في تعديل الرجال، وهناك قصيدة، وروايات كثيرة أوردها الخطيب وغيره[148]. بشأن ذلك المنهج، ويمكننا أن نجمل أوصاف العدل عنده فيما يأتي:

أولاً-أن يكون مسلماً عاقلاً يشهد الجماعة ويجتنب المحرمات.

ثانياً-ألّا يكون في دينه ما يخدشه كدعوته إلى بدعة وما شاكل ذلك.

ثالثاً-أن تغلب محاسنه على مساوئه.

رابعاً-أن يرتضيه أهل العلم ويكتبوا حديثه.

وقد وردت عنه صور وألفاظ خاصة به في التعديل منها:

([142]) ابن القيم: المنار المنيف 113-115.

([143]) البيهقي: السنن الكبرى 12/10.

([144]) الخطيب: تاريخ بغداد 163/10، ابن عساكر: تاريخ دمشق 55/6، الذهبي: سير أعلام النبلاء 392/8.

([145]) ابن الصلاح: المقدمة 454، النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ق1، ج1، ص16 وفيهما الأسماء وسبب تسميتهم بذلك.

([146]) الشنقيطي: أضواء البيان 50/2 (سورة الرعد -آية 8 (اللَّهُ يَعْلَمُ مَا...)).

([147]) التعديل: هو وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته، ابن الصلاح، المقدمة 218.

([148]) الخطيب: الكفاية 79-80، ابن عدي: الكامل 168، الذهبي: سير أعلام النبلاء 398/8، تذكرة الحفاظ 275/1-276.

1- ثناؤه على بعض العلماء بالخير كقوله: (صحبت العلماء فليس فيما صحبت أحب إلي من علم الفضيل بن عياض) [149].
2- أن يثق برجل فيحدثه الرجل فيقبل روايته كقوله: (ظن أكثم كيقين غيره) [150].

وأما ألفاظ تعديله فكثيرة منها:

1- (عن مثله فحدث) [151].
2- (كتابه صحيح) [152].
3- (كان صدوقاً) [153].
4- (ثقة) [154].
5- (حديثه كأخذ اليد) [155]. وغير ذلك [156].

في تفسيره للحديث:

حديث: (مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِهِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ وغيره.

فابن المبارك يقول في هذا الحديث: نرى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ [157].

حديث (أكثر منافقي هذه الامة قراؤها) رواه أحمد والبيهقي والطبراني.

قال ابن المبارك: هم الزنادقة والنفاق على عهد رسول الله ﷺ وهو الزندقة بعده [158]. عن الحسن بن الربيع، قال ابن المبارك: في حديث ثوبان عن النبي ﷺ: (استقيموا لقريش ما استقاموا لكم...) يفسره حديث أم سلمة (لا تقاتلوهم ما صلوا) [159] والحديثان رواهما مسلم، وأخرج ابن المبارك الثاني بمسنده [160].

([149]) الأصفهاني: حلية الأولياء 168/8.

([150]) أحمد بن حنبل: العلل ومعرفة الرجال 244.

([151]) قال ذلك في يزيد بن زريع، الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 232.

([152]) قال ذلك في يونس الأيلي، المصدر السابق 232.

([153]) قال ذلك في زكريا بن إسحق المكي، المصدر السابق 233.

([154]) قال ذلك في شهاب بن خراش، والحجاج بن دينار، المصدر السابق، 233، ومسلم بشرح النووي 89/1.

([155]) قال ذلك في الزهري، تقدمة الجرح والتعديل 233.

([156]) ينظر المصادر السابقة في الهوامش، 4، 5، 8.

([157]) شرح الزركشي: كتاب الجهاد 163/3.

([158]) ابن قتيبة: غريب الحديث 618/2.

([159]) الحاكم: معرفة علوم الحديث 67، الذهبي: سير أعلام النبلاء 404/8.

([160]) مسلم بشرح النووي 199/12، ابن المبارك: المسند 148.

وعن الحسن بن الربيع أيضاً قال: سألت ابن المبارك عن قوله ﷺ: (طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ) [161] قال: ليس هو الذي يطلبونه ولكن فريضة على من وقع في شيء من أمر دينه أن يسأل عنه حتى يعلمه [162].

آراؤه في غريب الحديث نورد منها:

أولاً-في حديث صفة جهنم كأنها من إهالة، قال ابن المبارك: أما ترى الدسم إذا وجد على رأس المرقة [163].

ثانياً-قال ابن المبارك في تفسير الحديث (من استجهل مؤمناً فعليه إثمه): من حمله على شيء ليس من خلقه فيغضبه وقد يكون من الجهل الذي هو ضد العلم أي حملته على ما قاله من قول الجاهلين وصيرته مثلهم عما قيل في المثل (نَزْوُ الفُرَارِ أُسْتَجْهَل الْفُرَارَ) حمله على الغزو وفعل ما لا يعقل مثل فعله ومنه في الصوم فلا يرفث ولا يجهل أي لا يقل قول أهل الجهل من سفه الكلام ورفثه [164].

ثالثاً-وفي مسألة جواز خروج القراء على الحجاج، قال ابن المبارك: إنما استحلوا الخروج عليه لكفره بقراءة عبد الله بن مسعود ولقوله إنها رجز من أراجيز العرب [165].

رابعاً- اما في حديث النبي ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ) فقال: ابن المبارك تأويله الحديث الآخر أن النبي عليه الصلاة والسلام سُئِل عن أولاد المشركين؟ فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين) يذهب إلى أنهم يولدون على ما يصيرون إليه من إسلام أو كفر فمن كان في علم الله أن يصير مسلماً فإنه يولد على الفطرة ومن كان في علمه أنه يموت كافراً ولد على ذلك قال: ومما يشبه هذا الحديث حديثه الآخر أنه قال: يقول الله تعالى: قال : ((إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا) كانه يريد قول الله تعالى: (قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ) سورة يونس (59)[166].

خامساً-وفي حديثه عليه السلام: (إِذَا بَلَغَ النِّسَاءُ نَصَّ الْحِقَاقِ فَالْعَصَبَةُ أَوْلَى) فقوله عليه الصلاة (نص الحقاق) قال ابن المبارك: إنه نص الحقاق بلوغ العقل وهو مثل الإدراك لأنه إنما أراد منتهى الأمر الذي تجب به الحقوق والأحكام فهذا العقل والإدراك ولا عقل يعتد به قبل الأدراك ومن رواه نص الحقائق فإنه أراد جمع حقيقة وحقائق [167].

([161]) قال الحوت البيروتي في هذا الحديث: طرقه ضعيفة كما نقل عن أحمد أنها لا تثبت، وعن ابن راهويه أن في إسناده مقالاً (البيروتي: أسنى المطالب 136) ولعل الحديث قد ثبت عند ابن المبارك أما بلفظه أو بمعناه، ولولا ذلك لناقش علوله.

([162]) ابن عبد البر: جامع البيان وفضله 10/1.

([163]) القاضي عياض: مشارق الأنوار 50/1.

([164]) المصدر السابق: 163/1.

([165]) الخطابي: غريب الحديث 181/3.

([166]) ابن سلام: غريب الحديث 21/2-22.

([167]) المصدر السابق 458/3.

فكان ابن المبارك من السابقين لتدوين الحديث في عهده في خراسان [168]. ولرواياته أهمية كبرى بين المحدثين من حيث كثرتها واهتمام العلماء بها [169] ومنهم الإمام البخاري ومسلم، والحافظ ابن حجر [170]، والذهبي [171] وغيرهم. ومن حيث سرعة انتشارها بين الناس [172]. وانفراده ببعض الروايات دون غيره [173]. أما نماذجها فقد وردت في كتبه (الزهد والرقائق) [174]، (الجهاد) [175]، و(مسنده) [176]، و(البر والصلة) [177]. إلى جانب صحيح البخاري حيث ورد فيها (197) حديثاً وصحيح مسلم [178] وفيه نحو (40) حديثاً ينتهي سندها إليه.

([168]) السيوطي: تدريب الراوي 39–40، الكتاني: الرسالة المستطرفة 10، ابن رجب: شرح العلل 65.

([169]) ابن عساكر: تاريخ دمشق 279/34.

([170]) ابن حجر: تقريب التهذيب 445/1، تهذيب التهذيب 382/5.

([171]) الذهبي: الكاشف 123/2.

([172]) النيسابوري: مسائل الامام احمد 194/2.

([173]) المصدر السابق 94/1.

([174]) الزهد والرقائق لابن المبارك بتحقيق الاعظمي، ينظر ص5 و445.

([175]) ابن المبارك: الجهاد 36–37.

([176]) ينظر مسند الامام ابن المبارك ص30 وما بعدها.

([177]) ابن المبارك: البر والصلة، ص24.

([178]) ينظر مثالاً على ذلك البخاري بشرح الفتح 285/4 مسلم بشرح النووي 105/5.

المبحث الثاني

علمه في الفقه:

تفقه -رحمه الله- على سفيان الثوري ومالك بن أنس رضي الله عنهما [179]. وكان ابن المبارك من فقهاء الأمة وتناقلت كتب الفقه والخلاف أقواله، قال فيه الإمام مالك: (ابن المبارك فقيه خرسان) [180].

قال محمد بن المعتمر بن سليمان التيمي: قلت لأبي: يا أبت، مَن فقيه العرب؟ قال: سفيان الثوري، فلما مات سفيان الثوري، قلت لأبي: مَن فقيه العرب؟ قال: عبد الله بن المبارك [181].

فقد كانت رسمه من بين الفقهاء المجتهدين مطلقاً، وقد ذكر الإمام الشيرازي [182]. في فقهاء خراسان من أهل بلخ، وقد تناقلت آراءه كتب الحنابلة وأكثرها (المغني لأبن قدامة) وكتب الشافعية وأكثرها (المجموع للنووي)، أما كتب الحنفية والمالكية فبالرغم مما روى من صحبة ابن المبارك لمؤسسي مذهبيهما، فالآراء المروية عنه في محبتهم قليلة جداً أو كانت كتب الحديث وشروحه أكثر. ورود المسائلة ويكاد الترمذي أن يكون قد روى عنه بسنده في (جامعة) نصف مسائله أو ما يزيد على ذلك بقليل، وهذا ما يؤيد الحاكم وغيره في عدّ ابن المبارك من فقهاء المحدثين [183]. وهو ما تختاره.

ولم يكن لإمامته الفقهية شأن يذكر لما أعطاها البخاري حقها حين ذكر الأئمة (الذين اثبتوا رفع اليدين) في سائر الركعات ومنهم ابن المبارك – بقوله (فلو لم يكن عند من لم يعلم عن السلف علن فاقتدى بابن المبارك فيما اتبع رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين لكان أولى من أن يقتدى بقول من لا يعلم [184].

وله أراء فقهية قد استوعبت الجواب الفقه كلها وقد بلغت ما يقارب (190) رأي موزعة على أبواب نورد منها نماذج:

فقهه في العبادات:

باب الطهارة:

أولاً-يرى ابن المبارك أنه إذا كان سقوط الغير في القدر في حال سكونه قبل فالمرق نجس واللحم طاهر وفي هذه الحالة يؤكل اللحم بعد إراقة المرق وغسل اللحم. أما إذا وقع في حال الغليان فاللحم والمرق قد تنجسا ولا يصح أكل شيء منهما [185].

([179]) ابن خلكان: وفيات الاعيان ص32.

([180]): الديباج المذهب: 408/1.

([181]) ابن ابي جاسم: تقدمة الجرح والتعديل: ص225. وينظر حلية الأولياء لأبي نعيم جـ 163/8.

([182]) الشيرازي: طبقات الفقهاء ص107-108.

([183]) إسماعيل عبد الرزاق الهيتي: (عبد الله بن المبارك حياته وفقهه) ص107. وينظر الحاكم: معرفة علوم الحديث 66، ابن النديم: الفهرست 228، ابن تيمية: الفتاوى الكبرى 260/1-161 و319/20 و362/23.

([184]) البخاري: قرة العينين في رفع اليدين ص35، النووي / المجموع 337/3.

([185]) الجصاص: أحكام القرآن 119/1.

ثانياً-(الوضوء والغسل والمضمضة والاستنشاق فيهما) يرى ابن المبارك أنهما واجبتان في الوضوء والغسل وشرطان لصحتهما فإذا تركهما ثم صلى فعليه الإعادة[186].

ثالثاً-يرى ابن المبارك أن السنة التثليث في الوضوء، ويكره الزيادة عليها بل قال: لا آمن من ازداد على الثلاث أن يأثم [187].

رابعاً-يرى ابن المبارك أن الكيفية المشروعة للتيمم هي ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين [188].

خامساً-يرى ابن المبارك جواز المسح على الخفين [189].

باب الصلاة:

أولاً-يرى ابن المبارك تكفير المتكاسل عن الصلاة فمن ترك الصلاة حتى يخرج وقتها لغير عذر فهو كافر عنده [190].

ثانياً-يرى ابن المبارك أن صفة الأذان هي تربيع التكبير الأول وتثنية باقي الأذان [191]. ولا تختلف الإقامة عن الأذان سوى زيادة (قد قامت الصلاة) مرتين [192].

ثالثاً-يرى ابن المبارك استحباب تأخير الظهر في شدة الحر إلى أن يبرد الوقت وينكسر وهج الحر [193] [194].

([186]) الترمذي: شرح التحفة 120/1، ابن قدامة: المغني /143/1، الصنعاني: الروض النضير 242/1.

([187]) الترمذي: شرح التحفة 159/1، ابن قدامة: المغني 180/1، البغوي: شرح السنة 445/1، العيني: عمدة القارئ 243/2، الشوكاني: نيل الأوطار 194/1.

([188]) الترمذي: شرح التحفة 443/1، البغوي: شرح السنة 114/2، السروى الاختلاف 9.

([189]) الدردير: شرح مختصر خليل 46/1، ابن قدامة: المغني 244/1.

([190]) الترمذي: شرح التحفة 596/4، البغوي: شرح السنة 338/9.

([191]) النووي: شرح مسلم 70/2، وينظر: ابن المنذر: الاقناع 105 باب أحكام تارك الصلاة، البغوي: شرح السنة 179/2، الذهبي: الكبائر 22، ابن قدامة: المغني 444/2، النووي: المجموع 15/3، العراقي: طرح التثريب، الصنعاني: الروض النضير 600/1، السروى: الاختلاف 14 أحد كتاب الصلاة.

([192]) أي يقول الله أكبر (أربع مرات) وأشهد أن لا إله إلا الله (مرتين) وأشهد أن محمد رسول الله (مرتين)، حي على الصلاة (مرتين) وحي على الفلاح (مرتين) والله أكبر (مرتين) وفي صلاة الصبح يقول الصلاة خير من النوم (مرتين) قبل حي على الفلاح الثانية.

([193]) الترمذي: بشرح التحفة 584/1، البغوي: شرح السنة 256/2، النووي: المجموع 72/3، السروى: الاختلاف بين الصحابة والتابعين 17 ت، الشوكاني: نيل الأوطار 397/2.

([194]) الترمذي: بشرح التحفة 488/1، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 2، العيني: عمدة القارئ 25/5، السروى: الاختلاف بين الصحابة والتابعين 15 ق.

رابعاً-يرى ابن المبارك كراهة خروج النساء في العيدين إلى المصلى عجائز كن أو شابات لكن إذا كن على هيئة تجتنب فيها الزينة بحجاب شرعي كامل فلا مانع من حضورهن [195].

خامساً-يرى ابن المبارك أنها صلاة الجنازة أربع تكبيرات [196]. وصلاة التراويح عشرين ركعة [197].

باب الزكاة:

أولاً-يرى ابن المبارك أنه ليس في مال الصبي والمجنون زكاة [198].

ثانياً-ويرى ابن المبارك أنه لا تجب الزكاة في مال حباً كان أو غيره حتى تخرج منه الديون فان بقي ما تجب منه الزكاة زكى وإلا فلا [199].

ثالثاً-يرى ابن المبارك أن الزكاة يدفع منها لطلبة العلم والظاهر من سياق كلامه أنها تدفع إليهم وإن لم يكونوا فقراء – فقد روى الشعراني عن ابن المبارك؛ (قيل له: إن جماعة من أهل العلم يأخذون من الناس الزكاة فقال: فما تصنع؟ إن منعناهم وقفوا عن طلب العلم وإن رخصنا لهم حصلوا العلم وتحصيل العلم أفضل) [200].

رابعاً-يرى ابن المبارك وجوب زكاة الفطر [201]. ويرى أيضاً وجوبها على العبد الغير مسلم يخرجها مولاه عنه [202].

خامساً-يرى ابن المبارك أن مقدار زكاة الفطر نصف صالح من بر أو صالح من غيره كالبقر والشعير والزبيب ونحو ذلك [203].

ونصف الصالح في صدقة الفطر ما يساوي قيمة 520 درهماً شرعياً ويعادله بالغرامات 1848.5 وهذا عند ابن المبارك [204].

([195]) الترمذي: شرح التحفة 93/3، البغوي: شرح السنة 320/4، ابن قدامة: المغني 107/3، النووي: المجموع 73/4، العيني: عمدة القارئ 305/3، الشوكاني: نيل الأوطار 302/2.

([196]) الترمذي: شرح التحفة 113/4، البغوي: شرح السنة 342/5-343، السروى: الاختلاف 36 باب صلاة الجنازة.

([197]) الترمذي: شرح التحفة 529/3، البغوي: شرح السنة 121/4، السروى: الاختلاف 26 باب قيام رمضان.

([198]) الترمذي: شرح التحفة 298/3، البغوي: شرح السنة 64/6، العيني: عمدة القارئ 237/8، السروى: الاختلاف 40 ت: كتاب الزكاة.

([199]) ابن رشد: بداية المجتهد 238/1.

([200]) النووي: المجموع 202/6، شيخ زادة: مجمع الأنهر 223/1، وينظر مدونة مالك 54/2، وابن قدامة: المغني 523/2.

([201]) ابن قدامة: المغني 73/3.

([202]) الترمذي: شرح التحفة 351/3، البغوي: شرح السنة 72/6، السروى: الاختلاف 46، باب زكاة الفطر.

([203]) الترمذي: بشرح التحفة 346/3، العيني: عمدة القارئ 113/9، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 277/6.

([204]) الصبحي: رسالة في بيان المقادير الشرعية، ص9.

باب الصوم:

أولاً-يرى ابن المبارك أنه لا يجوز صيام يوم الشك [205] مطلقاً سواء بنية رمضان أو تطوعاً [206].

ثانياً-يرى ابن المبارك أن المسافر إذا وجد قوة ولم يتضرر بالصيام فالصوم أفضل له من الإفطار [207].

ثالثاً-يرى ابن المبارك استحباب صيام ست من شوال وأنه قال عن صيامها: (هو حسن مثل صيام ثلاثة أيام من كل شهر)[208].

رابعاً- يرى ابن المبارك كراهة الحجامة للصائم لكن لا يفسد الصوم بها[209].

خامساً- يرى ابن المبارك بوجوب خروج المعتكف لأداء صلاة الجمعة وجواز الخروج لعيادة المريض، وتشييع الجنائز إذا اشترط ذلك في بدء اعتكافه[210].

باب الحج:

أولاً- يرى ابن المبارك فيما جاوز الميقات من غير أن يحرم حاجاً أو معتمراً أن عليه الدم سواء رجع إلى الميقات أو لم يرجع[211].

ثانياً- يرى ابن المبارك استحباب قراءة القرآن عند الطواف ولا يرى بذلك بأساً[212].

ثالثاً- يرى ابن المبارك فيمن كان له ومات ولم يحج، أو كان حياً غير أنه لا يستطيع الحج لمرض لا يرجو شفاءه، أو لكبر سن أو عجز بجواز حج غيرهم عن اولئك كلهم[213].

([205]) يوم الشك: هو يوم الثلاثين من شعبان، وهو التردد بين كونه من آخر شعبان أم أول رمضان ... وللعلماء خلاف، هل يعتبر هذا يوم شك إذا شهد من لا تقبل شهادته برؤية الهلال أو إذا لم ير الهلال والسماء صافية؟! وسيظهر لك من خلال أقوال العلماء فائدة الخلاف في ذلك. ينظر: ابن قدامة: المغني 87/3، وابن عابدين: رد المحتار 134/2.

([206]) الترمذي: شرح التحفة 367/3، البغوي: شرح السنة 241/6.

([207]) الترمذي: شرح التحفة 396/3، البغوي: شرح السنة 307/6، النووي: المجموع 292/6، السروى: الاختلاف 49 باب الصوم في السفر.

([208]) الترمذي: شرح التحفة 466/3.

([209]) الترمذي: شرح التحفة 486/3.

([210]) الترمذي: شرح التحفة 518/3، البغوي: شرح السنة 401/6، السيروي: الاختلاف 52 باب الاعتكاف.

([211]) ابن رشد: بداية المجتهد 361/1، ابن قدامة: المفتي 266/3.

([212]) ابن قدامة: المغني 378/3، النووي: المجموع 67/8.

([213]) الترمذي: شرح التحفة 677/3، البغوي: شرح السنة 26/7، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 151/4، السروى: الاختلاف في 53 باب النيابة في الحج.

رابعاً- يرى ابن المبارك أنه؛ يسن للحاج أن يشرب من ماء زمزم، ويسن له أن يستقبل القبلة عند شربه، وأن يشربه لمطلوبه في الدنيا والآخرة، ويسن أن يقول عند شربه: اللهم أنه بلغني عن نبيك محمد ﷺ أنه قال (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ) [214]. وأنا أشربه لكذا أو يذكر ما يريد من أمور دنياه ودينه.

وروى ابن الجوزي وغيره (عن سويد بن سعيد قال: رأيت عبد الله بن المبارك بمكة، أتى زمزم، فاستقى منها ثم استقبل الكعبة، فقال: اللهم إن ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال: (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ) ، وهذا أشربه لعطش القيامة ثم شربه [215].

خامساً- يرى ابن المبارك أنه ليس للمدينة حرم كمكة فلا مانع من أخذ صيدها وقطع شجرها [216].

فقهه في المعاملات:

أولاً- الصرف: يرى ابن المبارك جواز الصرف (هو بيع الذهب بالفضة وبالعكس) [217]. ونقل الإجماع عليه إذ قال: ليس في الصرف اختلاف [218].

ثانياً- في الشركة يرى ابن المبارك عند تناقض دعوى الشريكين بأن كان ربّ المال يقول لي: نصف الربح، ويقول شريكه: له الثلث فالقول قول رب المال[219].

ثالثا- الرهن، يرى ابن المبارك عند اشتراطه المتراهنان أن يكون الرهن على يدي رجل رضيا به واتفقا عليه يقول ذلك جائز وحق للمرتهن أن ينوب عنه بمجرد قبضه الشيء المرهون فمتى قبضه صح قبضه[220].

رابعاً- اللقطة، يرى ابن المبارك في اللفظة التي لم يظهر لها مالك بعد مرور سنة أنه يتصدق بها الملتقط وليس له أن ينتفع بها إذا كان غنياً ويجوز له تملكها إذا كان فقيراً[221].

خامساً- الشفعة، يرى ابن المبارك في أن الشفعة تثبته للجار لمجرد المجاورة[222].

([214]) الحديث رواه البيهقي وغيره، وصححه المنذري، وحسنه ابن حجر لتعدد طرقه وضعفه النووي. ينظر الشربيني: مفتي المحتاج 511/1، الشوكاني: نيل الأوطار 99/5-100، اكوت البروتي: سنن المطالب 188.

([215]) ابن الجوزي: صفة الصفوة 163/45، الذهبي: سير أعلام النبلاء 394/8.

([216]) العيني: عمدة القارئ 229/10.

([217]) المباركفوري: تحفة الأحوذي 441/4.

([218]) الترمذي: شرح التحفة 442/4، السبكي: تكملة المجموع 36/10.

([219]) ابن قدامة: المفتي 77/5.

([220]) المصدر السابق: 388/4.

([221]) البغوي: شرح السنة 310/8.

([222]) الترمذي: شرح التحفة 614/4.

فقهه في الأحوال الشخصية:

أولاً- النكاح، يرى ابن المبارك اشتراط الولي في صحة النكاح[223].

ثانياً- الحمل والإرضاع، يرى ابن المبارك أن أكثر مدة الحمل أربع سنين[224]. ويرى أن الرضاع يثبت به التحريم بمجرد وصـــول اللبن إلى جوف الرضـــيع من غير اعتبار عدد أو قلة أو كثرة في كمية اللبن[225].

ثالثاً- يرى ابن المبارك نكاح المتعة حرام[226].

رابعاً- الطلاق، لا يقع الطلاق المعلق على النكاح عند ابن المبارك فمن قال لامرأة مثلاً: إن تزوجتك فأنت طالق، أو إن تزوجت من قبيلة فلان فهي طالق، أو في الوقت الفلاني فهي طالق، كل ذلك لا يقع فيه الطلاق عنده[227].

خامساً-الميراث والولاء بالإسلام، يرى ابن المبارك أن العبد إذا أسلم على يد رجل فهو مولاه، ويرثه إذا لم يكن له وارث [228].

الحدود:

أولاً- حد الزنا، يرى ابن المبارك في حد الزاني الغير الزاني بكراً الغير محصـــن أن يجلد ثم يضـــرب ذكراً كان الزاني أو أنثى[229].

ثانياً- الزنا، ويرى ابن المبارك أن حد المحصن الرجم ولاحد عليه قبله[230].

ثالثاً- الشـرب، يرى ابن المبارك أن الخمر هي كل مسـكر من ماء عنب، عصـير تمر أو نقيع زبيب أو تين أو عسل أو غير ذلك مطبوخاً كان أو نيئاً[231].

([223]) الترمذي: شرح التحفة 234/4، المروزي: اختلاف العلماء 122، البغوي: شرح السنة 41/9، ابن قدامة: المغني 449/6.

([224]) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 287/9.

([225]) الترمذي: شرح التحفة 309/4، البغوي: شرح السنة 82/19.

([226]) الترمذي: شرح التحفة 358/4.

([227]) الترمذي: شرح التحفة 358/4.

([228]) عبد الرزاق الصنعاني: المصنف (كتاب أهل الكتاب) باب من أسلم على يد رجل فهو مولاه.

([229]) الترمذي: شرح التحفة 713/4، السروى: الاختلاف بين الصحابة والتابعين باب حد الزنا، البغوي: شرح السنة 279/100.

([230]) السروى: الاختلاف بين الصحابة والتابعين باب حد الزنى، الترمذي: شرح التحفة 706/4، البغوي: شرح السنة 277/10.

([231]) ابن حجر: فتح الباري 49/10، العيني: عمدة القارئ 167/21.

الشهادات:

أولاً- ذكر ابن المبارك عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه في الرجل يشهد على شهادة فينساها قال: لا بأس أن يشهد إن وجد علامته في الصك [232]. أو خطر يده – قال ابن المبارك: استحسنت هذا جداً[233].

ثانياً- يرى ابن المبارك صحة الشهادة بالاستفاضة في كل شيء فقد روى الذهبي عنه أنه قال: تواطؤ الجيران على شيء احب إليّ من شهادة عدلين [234].

الأيمان والنذور:

أولاً- يرى ابن المبارك اشتراط كون الاستثناء موصولاً باليمين فان فصل بينهما بفاصلة لغير عذر [235] فلا عبرة بالاستثناء، ويحنث [236].

ثانياً- يرى ابن المبارك جواز الكفارة بعد اليمين وقبل الحنث [237].

ثالثاً- يرى ابن المبارك أن مقدار كفارة الإطعام إن لكل مسكين نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو شعير[238].

رابعاً- يرى ابن المبارك أنه يكره له النذر ابتداءً سواءً كان نذره في طاعة أو في معصية، لكن إن نذر في الطاعة فوفى به فله فيه أجر[239].

الأطعمة:

أولاً- يرى ابن المبارك أنه لا بأس أن يناول بعضهم بعضاً ولا يناول من هذه المائدة إلى مائدة أخرى[240].

ثانياً- يرى ابن المبارك أن الصيد حراماً إن أكلت منه الجارحة ولا يحل أكله[241].

([232]) الصك: هو الكتاب الذي يكتب في المعاملات والاقارير ينظر: الغيومي: المصباح المنير 369/1.

([233]) القرطبي: جامع لأحكام القرآن 401/3، البغوي: شرح السنة 197/1.

([234]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 409/8.

([235]) العذر يقصد به: انقطاع نفسه أو صوته أو عارض آخر من عطش ونحوه، ينظر: ابن قدامة المغني 715/8.

([236]) الترمذي: شرح التحفة 130/5.

([237]) ابن قدامة: المغني 713/8.

([238]) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 277/6.

([239]) الترمذي: شرح التحفة 140/5، ابن حجر: فتح الباري 578/11، العراقي: طرح التثريب 39/6.

([240]) البخاري: شرح الفتح الباري 563/9، البغوي: شرح السنة 305/11.

([241]) الترمذي: شرح التحفة 43/5، البغوي: شرح السنة 195/11.

ثالثاً- يرى ابن المبارك أنه يحرم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب [242] من الطير [243].

رابعاً- يرى ابن المبارك أنه لا يجوز أكل لحم الضبع [244].

خامساً- يرى ابن المبارك أنه يجوز أكل لحم الخيل [245].

الأضحية:

أولاً- يرى ابن المبارك أن الأضحية ليست واجبة وإنما هي سنة مؤكدة على الموسر لا أثم على تاركها وهو قادر على فعلها [246].

ثانياً- يرى ابن المبارك في أصناف النعم ففي الغنم لا يرى ابن المبارك جواز الواحدة منها إلا عن شخص واحد [247]. وفي الإبل والبقر فيرى ابن المبارك انها تجزئ الواحدة منها عن سبعة أشخاص[248].

ثالثاً- يرى ابن المبارك أن الموسر يُسَنَّ له أن يضحي عن نفسه ويستحب له أن يتصدق بأضحية أخرى عن غيره ولو كان ميتاً فإن ذبح عن ميت فلا يأكل منها شيئاً ويتصدق بها كلها[249].

رابعاً- رخّص ابن المبارك لأهل القرى أن يضحّوا بعد طلوع الفجر ولم يبح ذلك لأهل المدن والأمصار إلا بعد تمام صلاة الإمام صلاة العيد فإن لم يصل، فحتى تزول الشمس[250].

خامساً- يرى ابن المبارك عدم منعه المضحي تقليم الأظافر ونحو ذلك إذا دخل عشر ذي الحجة[251].

وله آراء أخرى متفرقة أيضاً منها:

- يرى من واجب الإمام أن يقاتل أهل البلدة اذا امتنعوا عن أداء السنن كما يقاتلهم على ترك الفرض[252].

([242]) المخلب: بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح اللام هو للطير كالظفر للآدمي ينظر: النووي: تهذيب الأسماء واللغات 96.

([243]) الترمذي: شرح التحفة 54/5.

([244]) الترمذي: شرح التحفة 499/5، البغوي: شرح السنة 271/7، السروى: الاختلاف 138 ق.

([245]) ابن قدامة: المغني 591/8، العيني: عمدة القارئ 248/17، الصنعاني: الروض النضير 290/8.

([246]) الترمذي: شرح التحفة 94/5.

([247]) الترمذي: شرح التحفة 93/5، الشوكاني: نيل الأوطار 137/5.

([248]) البغوي: شرح السنة 355/4.

([249]) الترمذي: شرح التحفة 79/5، السيوطي: الحاوي للفتاوي 384/1.

([250]) الترمذي: شرح التحفة 98/5، البغوي: شرح السنة 329/4، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 43/12، السروى: الاختلاف 137 ق.

([251]) الدرة الغراء: 277/1.

([252]) ابن عابدين: رد المحتار 880/1.

- عدم تجويزه الخروج على الأمراء الظلمة[253].
- ورأيه في حكم من مات ولم يغزُ ولم يحدث نفسه بالغزو بأنه خاص بزمنه عليه الصلاة والسلام[254].
- ترخيصه للرجل أن يقاتل دفاعاً عن ماله ولو درهمين[255].
- ورأيه في مقدار ما يفضل به الفارس الراجل في الغنائم بأن للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً واحداً[256].
- وإسهامه لمن يخرج للقتال ثم يموت قبل مشاركته القتال من الغنائم[257].
- وتجويزه بتقبيل يد العالم والسلطان العادل[258].
- وإعطائه صفة الحية التي لا يجوز قتلها بأنها تكون دقيقة كأنها خطة ولا تتلوى في مشيتها[259].

([253]) ينظر الذهبي: سير أعلام النبلاء 399/8، مسند ابن المبارك 149.

([254]) مسلم بشرح النووي 56/13، البغوي: شرح السنة 285/10.

([255]) الترمذي: بشرح التحفة 679/4.

([256]) الترمذي: بشرح التحفة 163/5، البغوي: شرح السنة 101/11.

([257]) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 348/5.

([258]) الموصلي: الاختيار 157/4.

([259]) الترمذي بشرح التحفة 60/5، ابن حجر: فتح الباري 349/6.

المبحث الثالث

علمه في التفسير وفي علوم القرآن وفي القراءات

فمن مصنفاته: تفسير القرآن [260]، ومصنفاته التي طبعت وحققت وردت فيها أحاديث كثيرة في تفسير بعض الآيات وما يتعلق بأسباب النزول، وقد أخرج كثير من المفسرين العديد من الروايات من طريقه ويكفينا أن نعلم أن الطبري وحده أخرج في تفسيره (نحو 376) رواية، ينتهي سندها إليه [261] ومما يعلم أن تفسير القرآن على أنواع تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بالأثر عن الصحابة والتابعين، وتفسير القرآن باللغة، وتفسير القرآن باستنباط الدلالات واللطائف والأحكام، وتفسير القرآن بالرأي. وقد طرق ابن المبارك في تفسيره للقرآن الكريم هذه السبل كلّها، وإن كان الغالب عليه التفسير بالأثر، والنماذج الآتية توضح لنا هذا المنهج الذي سار عليه في تفسيره.

نماذج من تفسيره:

وردت عنه صور من التفاسير تعكس جانباً من منهجيته في الاستنباط من القرآن، وتعبر عن معرفته بعلم أسباب النزول والقراءات واللغة ونحو ذلك وسنعرض منها حسب ترتيب السور والآيات في المصحف القرآني:

سورة الفاتحة:

الآية (1) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ) قال ابن المبارك هي آية من الفاتحة ومن كل السور عدا التوبة ودليله حديث أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: قرأ رسول الله ﷺ فاتحة الكتاب فعد (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ آية وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ آية الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ آية مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ آية إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ آية اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ آية صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ آية). وحديث أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال فاتحة الكتاب سبع آيات أولاهن بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ.

وقال ابن المبارك: من ترك بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية.

وقد فسر (الرَّحْمَٰنِ) بقوله: الرحمن إذا سئل أعطى و(الرَّحِيمِ) إذا لم يسأل يغضب. ويرى ابن المبارك في قراءة الفاتحة خلف الإمام إذا أسر الإمام أما إذا جهر الإمام بالقراءة فلا يقرأ المأموم شيء [262]. وقال إذا صليت فقل الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أي أجهر لها وأخف البسملة [263].

([260]) راجع الكلام عن مصنفاته في ص (10) من هذه الدراسة.

([261]) ينظر فيما عدا الطبري مثلاً: تفسير ابن كثير 2/47-206-295-580 /4/43 -357-510. والقرطبي: 1/ - 2/256.

([262]) الرازي: التفسير الكبير 1/161-170-175، وينظر ابن عطية: المحور الوجيز 1/61، أبي المسعود: تفسيره 1/8، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 1/17-21، البغوي: تفسيره 1/39، الثعالبي: تفسيره 2/270، البيضاوي: تفسيره 1/17، القرطبي: تفسيره 1/93-105-120، الآلوسي: روح المعاني 1/39-45-61، الثعالبي 1/100.

([263]) الآلوسي: روح المعاني 1/45.

سورة البقرة:

الآية: (2) (هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ) قال ابن المبارك قال داوود لابنه سليمان -عليهما السلام-: يا بني إنما تستدل على تقوى الرجل بثلاثة أشياء لحسن توكله على الله فيما نابه ولحسن رضاه فيما أتاه ولحسن زهده فيما فاته [264].

الآية: (31) (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا...)

قال ابن المبارك: ما جاء فساد هذه الأمة إلا من قبل الخواص وهم خمسة العلماء والغزاة والزهاد والتجار والولاة أما العلماء فهم ورثة الأنبياء وأما الزهاد فعماد أهل الأرض وأما الغزاة فجند الله في الأرض وأما التجار فأمناء الله في أرضه وأما الولاة فهم الرعاة فإذا كان العالم للدين واضعاً وللمال رافعاً فبمن يقتدي الجاهل؟! وإذا كان الزاهد في الدنيا راغباً فبمن يقتدي التائب؟! وإذا كان الغازي طامعاً مرائياً فكيف يظفر بالعدو؟! وإذا كان التاجر خائناً فكيف تحصل الأمانة؟! وإذا كان الراعي ذئباً فكيف تحصل الرعاية؟! [265].

الآية: (115) (وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)

قال: إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ذلك أنه صلى لغير القبلة فإن صلاته جائزة[266].

الآية: (144) (قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ...)

وكان عبد الله بن المبارك يقول بعد رجوعه من الحج: يتأسروا يا أهب مرو [267].

الآية: (149) (وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ...)

اختار ابن المبارك تأخير صلاة الظهر في شدة الحر[268].

الآية: (164) (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ... وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ).

يقول ابن المبارك: إن للريح جناحاً وإن القمر يأوي إلى غلاف من الماء[269].

الآية: (173) (فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ).

فحد الاضطرار الذي يحل له الميتة قال ابن المبارك: أنه إذا كان بحال لو دخل السوق لا ينظر إلى شيء سوى الخبز[270].

([264]) الدر المنثور: 62/1.

([265]) الرازي: التفسير الكبير 168/2.

([266]) القرطبي: تفسير 80/2.

([267]) المصدر السابق: 108/4.

([268]) المصدر السابق: 167/2.

([269]) الدر المنثور : 398/1 ، السمعاني 163/1 .

([270]) السمر قندي: تفسير 141/1.

الآية: (185) (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ...)

كان ابن المبارك اذا خرج من يوم الفطر يقول: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد الله أكبر على ما هدانا (وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ)[271].

الآية: (186) (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ)

قال: طاعة الله[272].

الآية: (187) (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ...)

قال: بوجوب الكفارة عليه إذا قبّل أو باشر أو لاعب امرأته أو جامع دون الفرج فأمني[273].

الآية: (210) (هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ۚ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ)

يقول فيها وفي أمثال هذه الآيات من آيات العقيدة والتوحيد: إن أمرها إلى الله نؤمن بها كما جاءت بلا كيف[274].

الآية (219) (۞ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ...)

قال ابن المبارك: ما وجدت الرخصة في المسكر عن أحد صحيح إلا عن إبراهيم النخعي[275].

الآية (221) (وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ...)

قال لا نكاح إلا بولي[276].

الآية: (225) (لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ)

قال ابن المبارك: قلت لسفيان: أيؤاخذ الله العبد بالهمة؟! قال: إذا كان عزماً أخذ بها وقيل: معنى المحاسبة الإخبار والتعريف[277].

الآية (230) (فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۗ...)

قال: لعن المحلل والمحلل له[278].

([271]) المصدر السابق: 307/2.

([272]) الطبري: تفسير 160/2.

([273]) القرطبي 324/2.

([274]) البغوي: 184/1.

([275]) الثعلبي: 147/2.

([276]) المصدر السابق: 72/3.

([277]) تفسير الثعلبي: 206/2.

([278]) المصدر السابق: 149/3.

الآية: (245) (مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)

قال: من مال حلال، وقال: لا يمن به ولا يؤذي[279]. وقال: لكونه طيب النية خالصاً لله[280].

الآية: (252) (تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ) قال: هي القرآن[281].

الآية (269) (وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ...)

قال ابن المبارك: الحكمة هي الحسنة [282].

سورة آل عمران:

الآية: (48) (وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...)

قال ابن المبارك: بلغني أن عيسى ابن مريم مر بقوم فشتموه، فقال خيراً، ومر بأخرين فشتموه وزادوا، فزادهم خيراً، فقال رجل من الحواريين: كلما زادوك شراً زدتهم خيراً كأنك تعزيهم بنفسك، فقال عيسى عليه السلام: كل إنسان يعطي ما عنده[283].

الآية (53) (قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ...)

قال ابن المبارك: سموا به لما عليهم من أثر العبادة ونورها، فقال: قال تعالى: (سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ) [284].

الآية (73) (قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ...)

قال ابن المبارك: معناها الإسلام[285].

الآية (96 ((إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ))

قال: يكون قادراً على ما يستأجر به من يحج عنه فإنه يلزمه فرض الحج. وإذا بذل أحد له الطاعة والنيابة لزمه ذلك ببذل الطاعة[286].

الآية (103) (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ...)

([279]) المصدر السابق: 225/1. له، أبو حيان: البحر المحيط 261/2، زاد الميسر: 290/1.

([280]) المصدر السابق: 272/1.

([281]) تفسير ابن ابي خاتم: 481/2.

([282]) السلمي: 80/1.

([283]) الدر المنثور: 212/2.

([284]) البغوي: 306/1 البحر المحيط 495/2، تفسير الثعلبي: 77/3.

([285]) الطبري: 322/3.

([286]) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 151/4، البحر المحيط 14/3، تفسير الثعلبي 155/3.

قال ابن المبارك:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا منه بعروته الوثقى لمن دانا[287].

الآية (134) (الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ...)

وقال ابن المبارك: كنت عند المنصور جالساً، فأمر بقتل رجل؛ فقلت: يا أمير المؤمنين، قال رسول الله ﷺ: (اذا كان يوم القيامة نادى منادٍ بين يدي الله ﷻ من كانت له يد عند الله فليتقدم فلا يتقدم إلا من عفا من ذنب فأمر بإطلاقه)[288].

الآية (140) (وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ...)

قال: فإن المسلمين كانوا يسألون ربهم ربنا أرنا يوماً كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيراً ونلتمس فيه الشهادة، فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء[289].

الآية (173) (الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ...)

قال: الإيمان يزيد ولا ينقص.

سورة النساء:

الآية (13) (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ...)

قال: العشرة الصحيحة مالا تورثك الندم عاجلاً وآجلاً[290].

الآية: (19) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا)

قال ابن المبارك: في الجاهلية (وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ) في الإسلام[291].

الآية (34) (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ ...) المعاملات بالخير[292].

الآية: (43) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا)

([287]) المصدر السابق: 159/4.

([288]) المصدر السابق: 208/4.

([289]) الطبري: 106/4.

([290]) السلمي: 142/1.

([291]) الدر المنثور: 463/2، ابن كثير: 467/1، الفتح القدير 442/1.

([292]) البحر المحيط: 249/3.

أنه لو نام قائماً أو قاعداً أو ساجداً، فلا وضوء عليه حتى ينام مضطجعاً، وقال: (لا يوجب الوضوء إذا مس أحدكم ذكره)، وإيجاب الوضوء بالقيء والرعاف والفصد والحجامة واتفقوا مع الفقهاء على أن القليل منه وخروج الريح من غير السبيلين لا يوجب الوضوء ولو أوجب الوضوء كثير لأوجب قليل الوضوء كالفرج[293].

الآية (100) (۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ ...)

قال: الغازي الذي إذا خرج إلى الغزو ومات قبل القتال فله سهمه وإن لم يحضرِ الحرب[294].

الآية (148) (۞ لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا)

قال ابن المبارك: معنى حديث (لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ) يحل عرضه يغلظ له وعقوبته يحبس له[295].

سورة المائدة:

الآية (3) (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ...)

عن النبي ﷺ: (لا تأكل الشريطة، فإنها ذبيحة الشيطان). قال ابن المبارك: هي أن تخرج الروح منه بشرط من غير قطع حلقوم[296].

الآية (4) (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ۖ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ۖ ...)

قال: إذا أكلت الكلاب من الصيد شيئاً منه (المَصيد) فهو حرام[297].

قيل لعبد الله بن المبارك: ما تقول في قول المصطفى ﷺ: (مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ أوْ كَلْبَ غَنَمٍ أوْ كَلْبَ زَرْعٍ فَإنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ).

فقال: حدثني (الأصمعي) قال: قال أبو جعفر المنصور لعمرو بن عبيد: ما بلغك في الكلب. قال: بلغني أن من أخذ كلباً لغير زرع ولا حراسة نقص من أجره كل يوم قيراط، فقال: له ولم ذلك قال هكذا جاء الحديث، قال: خذها بحقها إنما ذلك لأنه ينبح على الضيف ويروع السائل[298].

الآية (6) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ...)

([293]) البغوي: 434/1.

([294]) المصدر السابق: 351/3.

([295]) القرطبي: 2/6.

([296]) الدر المنثور: 15/3.

([297]) البغوي: 12/2.

([298]) الثعلبي: 19/4.

قال ليس في المسح على الخفين اختلاف[299].

الآية (50) (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ) كرهه ابن المبارك أن يحسب الرجل لبعض أولاده دون بعض، وإن كان فعل الرجل يتفد ولم يرد[300].

الآية (88) (وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ۚ ...)

قال: الحلال ما أخذته من وجهه والطيب ما غذا ونما فأما الجوامد والطين والتراب وما لا يغذي فمتروك إلا على جهة للتداوي، قال تعالى: (وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ) [301].

الآية (89) (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ ...)

قال ابن المبارك: الحلف بالقرآن عليه بكل آية يمين[302].

الآيتان (105-106) (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (105) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِن بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۙ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ (106)

قال: هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه قال (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ) يعني عليكم أهل دينكم ولا يضرّكم من ضل من الكفار، وهذا كقوله: (فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ) (البقرة:54) يعني أهل دينكم فقوله: (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ) يعني بأن يعظ بعضكم بعضاً ويرغب بعضكم بعضاً في الخيرات وينفره عن القبائح والسيئات، والذي يؤكد ذلك ما بينا أن قوله: (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ) معناه احفظوا أنفسكم، فكان ذلك أمراً بأن نحفظ أنفسنا، فإن لم يكن ذلك الحفظ إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان ذلك واجباً. وهو خطاب لجميع المؤمنين أي عليكم أهل دينكم[303].

سورة الأنعام:

الآية (141) (وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ۚ ...)

قال: لا يجب الزكاة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب، لقوله ﷺ: (خمسة أو ست الزكاة)[304].

الآية (153) (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ ...)

([299]) أضواء البيان: 339/1.

([300]) القرطبي: الجامع 214/6.

([301]) الثعلبي: 102/4.

([302]) المصدر السابق: 270/6.

([303]) التفسير الكبير: 94/12، القرطبي: الجامع 344/6.

([304]) البحر المحيط: 239/4.

قال ابن المبارك: هداني ربي إلى صراط مستقيم، قال: إلى أوقات أداء الفرائض من الصلاة والصوم والحج[305].

الآية (154) (ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ...)

قال: في الحكم بموجب هذه الآيات، النهي عن مجالسة أهل البدع والأهواء على المعاشرة والمخالطة، وقال في رجل شأنه مجالسة أهل البدع: ينهى عن مجالستهم فإن انتهى ألحق بهم ويعني في الحكم[306].

سورة الأعراف:

الآية (54) إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)

قال: في هذه الآيات التي جاءت في الصفات المتشابهات أمروها كما جاءت بلا كيف على ما أراد الله تعالى من غير تعيين مراد[307].

الآيتان (80-84) (إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ (81) وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ (82) فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ(83) وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ(84)

عبد الله بن المبارك قال: دخل سفيان الثوري الحمام فدخل عليه غلام صبيح فقال: أخرجوه فإني أرى مع كل امرأة شيطاناً ومع كل غلام بضعة عشر شيطاناً[308].

الآية (172) (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ...)

قال: هذا لن يكون مسلماً. حيث ذهب ابن المبارك إلى أنه مخصوص[309].

(أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ) قال: إن هذه الآية في المؤمنين خاصة[310].

الآية (204) (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)

([305]) السلمي: 217/1.

([306]) القرطبي: الجامع 144/7.

([307]) البغوي: 165/2، البحر المحيط: 310/4.

([308]) الدر المنثور: 498/3.

([309]) معاني القرآن: 261/6.

([310]) السمعاني: 209/4.

قال ابن المبارك: نزلت هذه الآية في الخطبة يوم الجمعة[311].

الآية (205) (وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ)

قال ابن المبارك: اذا أسر الإمام فيه بالقراءة ولا يقرأ إذا جهر[312]. المأموم يقرأ إذا أسر الإمام القراءة ولا يقرأ إذا جهر.

سورة الأنفال:

الآية (41) (۞ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ۗ...)

قال: سهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهماً له وسهمين لفرسه[313].

سورة التوبة:

الآيتان (19-20) (۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (19) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (20)

قيل: أتى ابن المبارك -رحمه الله- زمزم فعلاً إناء ثم استقبل الكعبة فقال: اللهم إن ابن أبي الموالي حدثنا عن المنكدر عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "ماء زمزم لما شرب له" وإني أشربه لظمأ يوم القيامة)[314].

الآية (24) (قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)

قال ابن المبارك: الإشارة إلى البنات والأخوات اللواتي لا يتزوجن لا يوجد لهن خاطب[315]. قال الشاعر:

حسن من الفقر في قومهن ... وقد زادهن مقامي كسوداً

([311]) القرطبي: 353/7، البحر المحيط: 448/4، الثعلبي: 322/4. أمر بالإنصات للأمام والدليل على حكم هذه الآية في (الجمعة) أنك لا ترى خطيباً على المنبر يوم الجمعة يخطب فأراد ان يقرأ في الخطبة آية من القرآن إلا قرأ هذه الآية قبل (فواة) قراءة القرآن.

([312]) المصدر السابق: 226/2، الالوسي: روح المعاني: 152/9.

([313]) البغوي: 250/2.

([314]) الدر المنثور: 151/4.

([315]) المحرر الوجيز: 18/3، تفسير السمعاني: 298/2، القرطبي: 95/8، فتح القدير: 346/2، البحر المحيط: 24/5.

الآية (31) (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ...)

قال ابن المبارك: وهل بدل الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها[316].

الآية (32) (يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ...)

قال: وهل بدل الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها[317].

الآية (34) (۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۗ)

قال ابن المبارك: وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها[318].

الآية (59) (وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ...)

قال ابن المبارك: لا يجوز أن يعطي الرجل من الزكاة أكثر من خمسين درهماً بدليل قوله ﷺ أنه قال: (من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوح قيل يا رسول الله: وما يغنيه قال خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب)[319].

الآية (104) (أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)

قال: أمروها بلا كيف[320].

الآية (105) (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ...)

قال ابن المبارك: رؤية المؤمنين هي شهادتكم على المرء بعد موته وهي ثناؤهم عند الجنائز[321].

الآيتان (120-121) (مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (120) وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (121)

([316]) البغوي: 286/2، القرطبي: 120/8.

([317]) الثعلبي: 35/5.

([318]) تفسير ابن كثير: 351/2.

([319]) روح المعاني: 120/10.

([320]) القرطبي: 252/8.

([321]) المحرر الوجيز: 80/3.

قال ابن المبارك: هذه الآية للمسلمين إلى أن تقوم الساعة[322]. وقال هذه الآية لأول هذه الأمة وآخرها من المجاهدين في سبيل الله.

الآية (124) (وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ)

قال ابن المبارك: لم أجد بُدّاً من أن أقول بزيادة الإيمان وإلا رددت القرآن[323].

سورة هود:

الآية (27) (وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا)

قال ابن المبارك: هم الذين يتقلسون ويأتون أبواب القضاة يطلبون الشهادات[324].

الآيتان (46-47) (قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ۖ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۖ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (46) قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ (47)

قال ابن المبارك: لو ان رجلاً أتقَ مائة شيء ولم يتق شيئاً واحداً لم يكن من المتقين، ولو تورع من مائة شيء ولم يتورع عن شيء واحد لم يكن ورعاً، ومن كان فيه خلة من الجهل كان من الجاهلين، أما سمعت إلى ما قال نوح عليه السلام: (إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي) قال الله عز وجل: (إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ)[325].

الآية (48) (وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ ۚ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ...)

اخبرنا ابن المبارك قراءة على من جريج؛ يعني ممن لم يولد قد قضي البركات لمن سبق له في علم الله وقضائه السعادة وأمم سفعتهم من سبق له في علم الله وقضائه الشقاوة[326].

الآية (118-119) (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (118) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (119)

قال: أهل الحق ليس فيهم الاختلاف[327].

سورة الرعد:

([322]) المصدر السابق: 321/4. تفسير ابن أبي حاتم: 1908/6، البغوي: 338/2، الطبري: 65/11، الثعلبي: 110/5، الفتح القدير: 416/2، القرطبي: 292/80.

([323]) القرطبي: 298/8.

([324]) السمعاني: 423/2.

([325]) الدر المنثور: 439/4.

([326]) الطبري: 55/12.

([327]) المصدر السابق: 142/12.

الآية (8) (اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۖ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ)

قال: مدة الحمل أربع سنين[328].

الآيتان (20-24) (الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ (20) وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ (21) وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (22) جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ۖ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (23) سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (24)) برّوا ويدرؤون بالحسنة السيئة.

يروى أن شقيق بن إبراهيم البلخي دخل على عبد الله بن المبارك متنكراً، فقال: من أين أنت؟ فقال: من بلخ، فقال: وهل تعرف شقيقاً؟ قال: نعم، فقال: كيف طريقة أصحابه؟ فقال: إذا منعوا صبروا أو إن أعطوا شكروا، فقال: عبد الله طريقة كلابنا هذا، فقال: وكيف ينبغي أن يكون؟ فقال: الكاملون هم الذين إن منعوا شكروا وإذا أعطوا آثروا[329].

سورة الحجر:

الآية (2) (رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ) قال: ما خرج أحد من الدنيا مؤمن ولا كافر إلا على ندامة وملامة لنفسه فالكافر لما يرى من سوء ما يجازي به والمؤمن لرؤية تقصيره في القيام بواجب الخدمة وترك الحرمة وشكر النعمة [330].

سورة النحل:

الآية (9) (وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ۚ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ) قال ابن المبارك: السنة (ومنها جائر) قال: منها الأهواء والبدع ودليله قوله تعالى: (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (سورة الأنعام: 153) [331].

الآية (15) (وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)

عن ابن المبارك سئل عن التواضع، فقال: التكبر على الأغنياء، وقال: من التواضع أن تضع نفسك عند من هو دونك في نعمة الدنيا حتى تعلمه أنه ليس لك فضل عليه لدنياك وأن ترفع نفسك عند من هو فوقك في دنياه حتى تعلمه أنه ليس لدنياه فضل عليك[332].

الآية (67) (وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)

([328]) القرطبي: 287/9.

([329]) التفسير الكبير: 35/19.

([330]) الثعلبي: 350/1.

([331]) البغوي: 63/3، دقائق التفسير: 145/3، زاد الميسر: 433/4، الثعلبي: 9/6.

([332]) الدر المنثور: 124/5.

قال ابن المبارك: لا يصح في النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين إلا عن إبراهيم النخعي[333].

سورة الإسراء:

الآية (1) (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا ۚ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)

قصة سليمان في بناء المسجد قال: هذا أصل الخيار.

الآية (71) (يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَٰئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا)

قال: كتب يد العامل إذ نصح [334].

سورة الكهف:

الآية (7) (إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا)

قال: ابن المبارك ان تزهد في الدنيا بقلبك[335].

الآية (10) (إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا)

قال ابن المبارك في تفسيره (العزلة) ان تكون مع القوم فإذا خاضوا في ذكر الله فخض معهم وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت[336].

الآية (60) (مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا)

قال ابن المبارك: بحر أرمينية[337].

الآية (110) (فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا)

قال: ولا يرائي أو قال: ولا يخبر به أحداً [338].

([333]) اضواء البيان: 408/2، القرطبي: 131/10.

([334]) الثعلبي: 392/1.

([335]) القرطبي: 355/10.

([336]) القرطبي: 361/10.

([337]) اضواء البيان: 322/3.

([338]) العقيدة الأصفهانية / سؤال في ماهية لقاء الله 462/6.

سورة مريم:

الآية (8) (وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا) قال: ستين سنة [339].

الآية (59) (۞ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا)

قال ابن المبارك: من ترك الصلاة عمداً، وتهاوناً وتكاسلاً مع اعترافه بوجوبها كافراً مرتد يستتاب فإن تاب فذلك، وإن لم يتب قتل كفراً دليله قوله تعالى (فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ) (سورة التوبة: 11) [340].

سورة طه:

الآية (5) (الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ)

قال: في الآيات المتشابهة أمروها كما جاءت [341].

قال علي بن الحسن بن شقيق قال: قلت لعبد الله بن المبارك كيف ينبغي لنا نعرف ربنا ﷻ؟ قال: على السماء السابعة على عرشه، ولا نقول كما قالت الجهمية هاهنا في الأرض[342].

سورة الحج:

الآية: (27) (وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)

يرى ابن المبارك؛ أن يحج عن الميت ورخص أن يحج عن الحي إذا كان كبيراً أو بحال لا يقدر أن يحج [343].

الآية: (28) (لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ)

قال: ترفع الأيدي في سبع مواطن افتتاح الصلاة واستقبال البيت والصفا والمروة والموقفين والجمرتين. والذبح من بعد طلوع الفجر[344].

الآية: (77) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩)

([339]) الدر المنثور: 482/5.

([340]) أضواء البيان: 446/3.

([341]) السمعاني: 320/3.

([342]) الثعلبي: 231/9.

([343]) أضواء البيان: 321/4.

([344]) القرطبي: 41/12-43.

قال ابن المبارك: إن هذه الآية فيها سجدة تلاوة عقب قراءة هذه الآية لذلك يسجد عندها، واحتج بما جاء عن عقبه بن عامر قال: قلت -يا رسول الله-: فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين قال: نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما [345].

الآية (78) (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ ۖ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ)

قال ابن المبارك: حق جهاده مجاهدة النفس والهوى ولما رجع رسول الله ﷺ من غزوة تبوك قال: (رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)[346].

سورة النور:

الآية: (15) (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ)

قال ابن المبارك: ما أرى هذه الآية نزلت إلا فيمن اعتاد الدعاوى العظيمة ويجترئ على ربه في الإخبار عن أحوال الأنبياء والأكابر ولا تمنعه عن ذلك هيبة ربّه ولا حياؤه [347].

الآية (22) (وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)

قال ابن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله، ثم قال بعد هذا: قال بعض العلماء هذه أرجى آية في كتاب الله -تعالى- من حيث لطف الله بالقذفة العصاة بهذا اللفظ [348].

الآية (32) (وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)

في الآية دليل على أن تزويج النساء الأيامى إلى الأولياء لأن الله –تعالى- خاطبهم به كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات لقوله تعالى-: (وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ) وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ومنهم عبد الله بن المبارك [349].

سورة الفرقان:

الآية (23) (وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا)

([345]) البغوي: 299/3، روح المعاني: 208/17.

([346]) التفسير الكبير: 63/23، البغوي: 300/3، روح المعاني: 209/17، زاد الميسر: 455/5، الثعلبي: 35/7.

([347]) تفسير السلمي: 42/2.

([348]) أضواء بيان: 488/5، القرطبي: 207/12.

([349]) تفسير البغوي: 341/3.

قال: كل عمل صالح لا يراد به وجه الله[350].

سورة النمل:

الآية (59) (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ۗ آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ) قال الوليد بن مسلم: قلت لعبد الله بن المبارك أرأيت قول الله (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ...) من هؤلاء؟ فحدثني عن سفيان الثوري قال: هم أصحاب رسول الله ﷺ[351].

سورة القصص:

الآية (88) (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ۚ)

قال: كل عمل باطل إلا ما أريد به وجهه[352].

سورة العنكبوت:

الآية: (69) (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ)

من اعتاصت عليه مسألة فليسأل أهل الثغور عنها كقوله -تعالى-: (لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ) [353].

المجاهدة علم آداب الخدمة لا المداومة عليها وأدب الخدمة أعز من الخدمة[354].

سورة الروم:

الآية: (30) (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)

قال يحيى بن آدم: فذكرته لابن المبارك، فقال: أيسكت الإنسان على الجهل؟ قلت: فتأمر بالكلام؟ قال: فسكت. والحجة قول ابن عباس: لا يزال أمر هذه الأمة مواتياً او متقارباً -أو كلمة تشبه هاتين- حتى يتكلموا أو ينظروا في الأطفال والقدر[355].

([350]) تفسير بن أبي حاتم: 2678/8.

([351]) الطبري: 2/20.

([352]) السلمي: 112/2.

([353]) البحر المحيط: 155/7.

([354]) السلمي: 121/2.

([355]) القرطبي: 30/14.

سورة لقمان:

الآية (15) (إِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْـــرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَـــاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ...)

قال ابن المبارك: لا تقطع أيديهما عن مالك ولا تدع لنفسك معهما ملكاً [356].

سورة فاطر:

الآية: (15) (۞ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ ۖ...)

قيل: حد الفتى خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب قال ابن المبارك: لا يجوز أن يُعطى الرجل من الزكاة أكثر من خمســين درهماً وقيل أربعون درهماً لما روى أن النبي ﷺ قال: (من ســأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافاً) [357].

سورة يس:

الآيتان (37-40) (وَآيَةٌ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْـلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ (37) وَالشَّـمْسُ تَجْرِي لِمُسْـتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (38) وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ (39) لَا الشَّـــمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ (40)

يقول ابن المبارك: إن للريح جناحاً وإن القمر يأوي إلى غلاف من الماء[358].

سورة الصافات:

الآية (55) (فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ)

قال ابن المبارك: إن بين الجنة والنار كوى فإذا أراد المؤمن أن ينظر إلى عدو كان له في الدنيا اطلع من بعض الكوي. قال الله تعالى: (فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ) أي في وسط النار والحسك حواليه [359].

سورة الزخرف:

(87) (وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ)

لخلق الله ذلك الدين القيم حكى عن عبد الله بن المبارك أنه قال: معنى قوله –تعالى- في الحديث القدسـي: (إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّـــيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ...) إن كل مولود يولد على

([356]) السلمي: 130/2.

([357]) المصدر السابق: 303/2.

([358]) الدر المنثور: 398/1، السمعاني 163/1.

([359]) القرطبي: 83/15.

فطرته أي على خلقته التي جبل عليها في علم الله –تعالى- من السعادة والشقاوة، فكل منهم صائر في العاقبة إلى ما فطر عليها في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن إمارات الشقاوة للطفل أن يولد في مبدأ الخلقة على الفطرة أي على الجبلة السليمة والطبع المتهيّئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لأن هذا الدين موجود حسنة في العقول وإنها يعدل عنه من يعدل إلى غيره لآفة من آفات النشوء والتقليد، فلو سلم من تلك الآفات لم يعتقد غيره ثم يتمثل بأولاد اليهود والنصارى واتباعهم لآبائهم والميل إلى أديانهم فيزلون بذلك على الفطرة السليمة والحجة المستقيمة. وقال على الفطرة أي ابتداء الخلقة التي فطر عليها الإنسان في الرحم من سعادة أو شقاوة فأبواه يهودانه يعني في حكم الدنيا [360].

سورة الأحقاف:

الآية: (15) (وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ۚ)

قليل الرضاع وكثيره محرم[361].

سورة الفتح:

الآية (7) (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)

قال ابن المبارك: في كتاب النقاش جنود الله في السماء والملائكة وفي الأرض الغزاة في سبيل الله[362].

سورة الحجرات:

الآية (12) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ...) وكفاه الندم والاستغفار[363].

قال ابن المبارك: إذا اغتاب رجلٌ رجلاً فلا يخبره به ولكن يستغفر الله، وسئل عبد الله بن المبارك عن الرجل يقول: حميد الطويل وسليمان الأعشى وحميد الأعرج ومروان الأصغر؟ فقال: إذا أرت صفته ولم ترد عيبه فلا بأس به [364].

سورة ق:

الآية (30) (يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ)

([360]) البغوي: 483/3، السمعاني: 211/4.

([361]) البغوي: 411/1.

([362]) المحرر الوجيز: 128/5.

([363]) الدر المنثور: 577/7، وينظر: روح المعاني: 160/26.

([364]) القرطبي: 330/16.

ذكر ابن المبارك ويحيى بن سلام قالا: أخبرنا المسعودي عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال: تسارعوا إلى الجمعة فإن الله -تبارك وتعالى- يبرز لأهل الجنة كل يوم جمعة في كثيب من كافور أبيض، فيكونون منه في القرب -قال بن المبارك-: على قدر تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا [365].

الآية (31) (وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ)

قال: أي ذي شرف متقدم[366].

سورة الرحمن:

الآية (33) (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ)

حيث ذكر ابن المبارك؛ أنه إذا كان يوم القيامة أمر السماء الدنيا فتشققت بأهلها، فتكون الملائكة على حافاتها حتى يأمرهم الربّ فينزلون إلى الأرض فيحيطون بالأرض ومن فيها ثم يأمر الله السماء التي تليها كذلك فينزلون فيكونون صفاً من خلف ذلك الصف ثم السماء الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة، فينزل الملك الأعلى في بهائه وملكه ومجنبته اليسرى جهنم فيسمعون زفيرها وشهيقها فلا يأتون قطراً من أقطارها إلا وجدوا صفوفاً من الملائكة، فذلك قوله تعالى: (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ) قال ابن المبارك يكون في الآخرة[367].

سورة الحديد:

الآية (16) (۞ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ)

حكى أن عبد الله بن المبارك أخذ العود في صباه ليضربه فنطق بهذه الآية فكسره ابن المبارك وتاب إلى الله [368]. وجاء التوفيق [369].

سورة الجمعة:

الآية (4) (ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ)

([365]) القرطبي: 21/17.

([366]) الممر الوجيز: 166/5.

([367]) القرطبي: 169/17، ينظر: الفتح القرطبي: 137/5.

([368]) التسهيل لعلوم التنزيل: 97/4.

([369]) المحرر الوجيز: 264/5، ينظر القرطبي: 251/17، الثعلبي: 242/9.

وقد سئل عبد الله بن المبارك عن معاوية وعمر بن عبد العزيز أيهما أفضل؟ فقال: الغبار الذي دخل أنف فرس معاوية أفضل عند الله من مائة عمر بن عبد العزيز، فقد صلى معاوية خلف رسول الله ﷺ فقرأ (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) (سورة الفاتحة (6) فقال معاوية آمين واستدل على عدم اللحوق بما صح من قوله ﷺ فيهم: (... لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مُدّ أحدهم ولا نصيفه) على القول بأن الخِطاب لسائر الأمة [370].

الآية (9) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ)

قال ابن المبارك: (بين كل أذانين صلاة) والقياس على الظهر ودليله أن عبد الله بن مسعود ﷺ: كان يصلي قبل الجمعة أربعاً [371].

سورة الطلاق:

الآية (4) (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ...)

قال ابن المبارك: مدة النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فتغسل وتصلي[372].

سورة القلم:

الآية (4) (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ)

قال ابن المبارك في وصفه لحُسن الخُلق: هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى[373].

سورة المزمل:

الآية (12) (إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا وَجَحِيمًا)

قال: هي القيود[374].

سورة المطففين:

الآية (15) (كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ)

([370]) روح المعاني: 94/28. والحديث أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة ﷺ.

([371]) اضواء البيان: 159/8.

([372]) اضواء البيان: 234/2.

([373]) القرطبي: 228/18.

([374]) ابن كثير: 438/4.

قال: ما حجب الله ﷻ أحد عنه إلا عذبه ثم قرأ (كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ (15) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُو الْجَحِيمِ (16) ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ (17) قال بالرؤية[375].

سورة الفجر:

الآية (17-18) (كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ (17) وَلَا **تَحَاضُّونَ** عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ (18)

قرأ عبد الله بن المبارك بضم التاء على وزن تُقاتلون أي أنفسكم أي بعضكم بعضاً [376].

علمه في علوم القرآن:

قال علي بن الحسن بن شقيق: (لم أرَ أحد من الناس أقرأ ابن المبارك، ولا أحسن قراءة ولا أكثر صلاة منه... وكان يرتل القراءة ويمدها...)[377]. وحدثنا عبد الرحمن قال: ذكره أبي قال: كتب إليّ عبد الله بن خبيق قال: سمعت يوسف، يعني ابن أسباط، يقول: ابن المبارك سيد القراء وهو أحب إليّ من أبي[378].

كان -رحمه الله- له أراء في علوم القرآن ذكرها العلماء في كتبهم ولنا في ذلك أمثلة نذكرها لا على سبيل الحصر وهي:

من آداب التلاوة عنده: وردت عنه آداب مخصوصة في التدبر والخشوع في القراءة فقد روى عنه نعيم بن حماد أن رجلاً قال لابن المبارك: قرأت البارحة القرآن في ركعة، فقال له ابن المبارك: لكني أعرف رجلاً لم يزل البارحة يكرر (أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ) سورة التكاثر: (1) إلى الصبح ما قدر ان يجاوزها يعني نفسه [379].

وتحسين الصوت فيها: حدثنا إسحاق بن أحمد بن علي، حدثنا إبراهيم بن يوسف بن خالد، حدثنا أحمد بن أبي الحواري ، قال: سمعت أبا داود الطيالسي يقول: قلت: لعبد الله بن المبارك: إنا نقرأ بهذه الالحان فقال: إنما كره لكم منها، إنا أدركنا القراء وهم يؤتون تسمع قراءتهم، وأنتم تدعون اليوم كما يدعى المغنون[380].

وفي محل دعاء ختم القرآن: قال عبد الكريم السكري: كان عبد الله يعجبه إذا ختم القرآن أن يكون دعاؤه في السجود[381]. وقال ابن المبارك يعجبني أن يختم في الصيف أول النهار وفي الشتاء أول الليل لأنه

([375]) اعتقاد اهل السنة 510/3.

([376]) المحرر الوجيز: 480/5، وينظر: روح المعاني: 127/30، البحر المحيط:466/8.

([377]) الرازي: تقدمة لمعرفة الكتاب الجرح والتعديل: 228.

([378]) المصدر السابق: ص230.

([379]) ابن عساكر: تاريخ دمشق 306/34.

([380]) الأصفهاني: خلية الأولياء 169/8.

([381]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 406/8.

اذا ختم أول النهار فالملائكة تصلي عليه حتى يمسي وإذا ختم أول الليل فالملائكة تصلي عليه حتى يصبح[382].

وكان - رحمه الله – اذا ختم القرآن أكثر دعائه للمسلمين والمؤمنين والمؤمنات[383]. وكان يكره القراءة في الطواف[384].

القراءات: فيذكر أنه أخذ القراءة عرضاً عن أبي عمرو ابن العلاء وردت الرواية عنه في حروف القرآن[385].

ويرى القراءة أن يكون لها موجه من العربية وإلا في قراءة شاذة حيث يروى حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، حدثنا أَبُو عَلِيٍّ الشَّقِيقِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: " إِنَّ الْكِسَائِيَّ قَدْ وَضَعَ كِتَابًا فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ مِثْلَ {الْحَمْدُ لِلَّهِ} (الفاتحة: 2)، وَالْحَمْدَ لِلَّهِ، وَ(الْحَمْدِ لِلَّهِ) فَمَنْ رَفَعَ حُجَّتُهُ كَذَا وَمَنْ نَصَبَ حُجَّتُهُ كَذَا وَمَنْ خَفَضَ حُجَّتُهُ كَذَا فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ قَرَأَ بِهَا قَوْمٌ مِنَ السَّلَفِ مِنَ الْقُرَّاءِ فَالْتَمَسَ الْكِسَائِيُّ الْمَخْرَجَ لِقِرَاءَتِهِمْ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَةً لَمْ يَقْرَأْ بِهَا أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ مِنَ الْقُرَّاءِ فَاحْتَمَلَهَا عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى النَّحْوِ فَأَكْرَهُهُ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: ثُمَّ قَدِمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بَغْدَادَ وَالْكِسَائِيُّ حَيٌّ فَلَقِيتُ بِهَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورَ يُقَالُ لَهُ: مَتٌّ أَخُو حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَالْعَرَبِيَّةِ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فَقَالَ: أَحْسَنَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَعْجَبَهُ قَوْلُهُ وَلَكِنْ أُخْبِرُكَ أَنَّ الْكِسَائِيَّ يَقُولُ: (إِنَّ هَذِهِ الْوُجُوهَ كُلَّهَا قِرَاءَةُ الْقُرَّاءِ مِنَ السَّلَفِ) [386].

وقال الحسن بن عيسى: قال ابن المبارك: ذهب بي معلمي إلى الربيع بن أنس أيام أبي مسلم قال: وكان مختفياً وكان أبو مسلم يطلبه فدخلنا عليه، فقيل له: إن هذا يقرأ القرآن بالنحو، فقال: ماله ولهذا. وكأنه لم يعرف النحو، فقال لي: اقرأ فقرأت، فقال: أما هذا فنعم له إنه يقرأه بقراءة أخرى، فقرأت بقراءة حمزة فلما قرأت، قال لي: امسك امسك[387].

وله رأي في (مسألة فضائل السور) حيث يقول: في أحاديث أبي بن كعب من قرأ سورة كذا فله كذا ومن قرأ سورة كذا فله كذا أظن الزنادقة وضعته[388].

وكان يقول: أرجى آية في القرآن قوله -تعالى-: وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (سورة النور: 22) [389].

([382]) الدرة الغراء 335/1، وينظر: الإتقان في علوم القرآن 293/1.

([383]) التبيان في آداب القرآن (فصل في آداب الختم وما يتعلق به) 82/1.

([384]) المصدر السابق (فصل في أحوال تكره فيها القراءة) 59/1.

([385]) ابن الجزري: غاية النهاية في طبقات القراء، سنة 833هـ.

([386]) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (كتب أشعار المتقدمين) 197/2.

([387]) العلل ومعرفة الرجال (الجزء السابع) 204/3.

([388]) تأويل مختلف الحديث (ذكر أصحاب الحديث) 76/1.

([389]) مفردات القرآن 428/2.

ويقول: أن (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ) في فواتح السور من السور[390].

ويقول: أن معنى (سَلْسَبِيلاً) سَلْ من الله إليه سَبِيلاً [391].

أما في مسألة رسم المصحف هل هو توقيفياً أم لا؟

فنرى في هذه المسألة فهم عميق من قبل ابن المبارك[392] من خلال حوار دار بينه وبين شيخه فيوضح من خلاله لنا ابن المبارك نقلاً عن العارف بالله شـــيخه عبد العزيز الدباغ إذ يقول في كتاب الإبريز ما نصه؛ رسم القرآن سر من أسرار الله المشاهدة وكمال الرفعة، قال ابن المبارك: فقلت: له هل رسم الواو بدل الألف في نحو الصلاة، والزكاة، والحياة، ومشكاة، وزيادة الواو في سأوريكم وأولئك وأولاء وأولات وكالياء في نحو هديهم وملائه وبأييكم وبأييد ها كله صادر من النبي ﷺ أو من الصحابة فقال: هو صادر من النبي ﷺ، وهو الذي أمر الكتّاب من الصـحابة أن يكتبوه على هذه الهيئة فما نقصـوا ولا زادوا على ما سمعوه من النبي ﷺ، فقلت له: إن جماعة من العلماء ترخصوا في أمر الرسم وقالوا إنما هو اصطلاح من الصـحابة مشـوا فيه على ما كانت قريش تكتب عليه في الجاهلية، وإنما هو اصـطلاح من الصـحابة لأن قريشـــاً تعلموا الكتابة من أهل الحيرة وأهل الحيرة ينطقون بالواو في الربا فكتبوا على وفق منطقهم وأما قريش فإنهم ينطقون فيه بالألف وكتابتهم له بالواو على منطق غيرهم وتقليد لهم حتى قال القاضـــي أبو بكر الباقلاني كل من ادعى أنه يجب على الناس رســم مخصـــوص وجب عليه أن يقيم الحجة على دعواه فإنه ليس في الكتاب ولا في السنة ولا في الإجماع ما يدل على ذلك، فقال: ما للصحابة ولا لغيرهم في رســم القرآن ولا شـــعرة واحدة وإنما هو توقيف من النبي وهو الذي أمرهم أن يكتبوه على الهيئة المعروفة بزيادة الألف ونقصانها لأسرار لا تهتدي إليها العقول وهو سر من الأسرار خص الله به كتاب العزيز دون سائر الكتب السماوية، وكما أن نظم القرآن معجز فرسمه أيضاً معجز وكيف تهتدي العقول إلى سـر زيادة الألف في مائة دون فئة وإلى سـر زيادة الياء في بأييد وبأييكم أم كيف تتوصـل إلى سـر زيادة الألف في سعوا بالحج ونقصانها من سعو بسبأ وإلى سر زيادتها في عتوا حيث كان ونقصانها في عتو في الفرقان وإلى سر زيادتها في آمنوا وإسقاطها من (باؤ، جاؤ، تبؤو، فاؤ) بالبقرة وإلى سر زيادتها في (يعفوا) الذي ونقصـانها من يعفو عنهم في النسـاء أم كيف تبلغ العقول إلى درجة حذف بعض أحرف من كلمات متشابهة.

دون بعض كحذف الألف من (قراءنا) بيوسف والزخرف وإثباتها في سائر المواضع وإثبات الألف بعد واو (سموات) في فصلت وحذفها من غيرها وإثبات الألف في الميعاد مطلقاً وحذفها من الموضع الذي في الأنفال وإثبات الألف في سراجاً حيثما وقع حذفه من موضع الفرقان وكيف تتوصل إلى فتح بعض التاءات وربطها في بعض فكل ذلك لأسرار إلهية وأغراض نبوية وإنما خفيت على الناس لأنها أسرار باطنية لا تدرك إلا بالفتح الرباني فهي بمنزلة الألفاظ والحروف المتقطعة التي في أوائل السـور فإن لها أسرار عظيمة ومعاني كثيرة وأكثر الناس لا يهتدون إلى أسرارها ولا يدركون شيئاً من المعاني الإلهية التي أشير إليها فكذلك أمر الرسم الذي في القرآن حرفاً بحرف. وأما قول من قال أن الصحابة اصطلحوا على أمر الرســم المذكور فلا يخفى ما في كلامه من البطلان لأن القرآن كتب في زمان النبي ﷺ وبين يديه وحينئذ فلا يخلو ما اصـــطلح عليه الصـــحابة إما أن يكون هو عين الهيئة أو غيرها فإن كان عينها بطل الاصـــطلاح لأن أســـبقية النبي تنافي ذلك وتوجب الاتباع وإن كان غير ذلك فكيف يكون النبي ﷺ كتب على هيئة كهيئة الرسـم القياسـي مثلاً والصـحابة خالفوا وكتبوا على هيئة أخرى؟! فلا يصـح ذلك

([390]) البيان في عد آي القرآن: 52/1.

([391]) أسرار التكرار في القرآن (سورة الإنسان) 212/1.

([392]) الزرقاني: مناهل العرفان 264/1.

لوجهين أحدهما نسبة الصحابة إلى المخالفة، وذلك محال ثانيهما أن سائر الأمة من الصحابة وغيرهم أجمعوا على أنه لا يجوز زيادة حرف في القرآن ولا نقصان حرف منه. وما بين الدفتين كلام الله ﷻ، فإذا كان النبي ﷺ أثبت ألف الرحمن والعالمين مثلاً ولم يزد الألف في مائة ولا في ولأوذعوا ولا الياء في بأييد ونحو ذلك والصحابة كاكسوه في ذلك وخالفوه لزم أنهم وحاشاهم من ذلك تصرفوا في القرآن بالزيادة والنقصان ووقعوا فيما أجمعوا هم وغيرهم على ما لا يحل لأحد فعله ولزم تطرق الشك إلى جميع ما بين الدفتين لأنا مهما جوزنا أن تكون فيه حروف ناقصة أو زائدة على ما في علم النبي ﷺ وعلى ما عنده وإنها ليست بوحي ولا من عند الله ولا نعلمها بعينها شككنا في الجميع ولئن جوزنا لصحابي أن يزيد في كتابته حرفاً ليس بوحي لزمنا أن نجوز لصحابي آخر نقصان حرف من الوحي إذ لا فرق بينهما وحينئذ تنحل عروة الإسلام بالكلية ثم قال ابن المبارك بعد كلام، فقلت له: فإن كان الرسم توفيقياً بوحي إلى النبي ﷺ وأنه كألفاظ القرآن فلم لم ينقل تواتراً حتى ترتفع عنه الريبة وتطمئن به القلوب كألفاظ القرآن فإنه ما من حرف إلا وقد نقل تواتر لم يقع فيه اختلاف ولا اضطراب وأما الرسم فإنه إنما نقل بالآحاد كما يعلم من الكتب الموضوعة فيه وما نقل بالآحاد وقع الاضطراب بين النقلة في كثير منه وكيف تضييع الأمة شيئاً من الوحي. فقال: ما ضيعت الأمة شيئاً من الوحي والقرآن بحمد الله محفوظ ألفاظاً ورسماً، فأهل العرفان والشهود والعيان حفظوا ألفاظه ورسمه ولم يضيعوا منها شعرة واحدة، وأدركوا ذلك بالشهود والعيان الذي هو فوق التواتر وغيرهم حفظوا ألفاظه الواصلة إليهم بالتواتر واختلافهم في بعض حروف الرسم لا يقدح ولا يصير الأمة مضيعة كما لا يضر جهل العامة بالقرآن وعدم حفظهم لألفاظه[393].

([393]) الزرقاني: مناهل العرفان 264/1.

المبحث الرابع

علمه بالعربية... ويضم معاجم، نثر، شعر

وجدت لأبن المبارك آراء لغوية لبعض نصوص اللغة ذكرها أصحاب المعاجم في كتبهم ولنا في ذلك أمثلة أذكر منها لا على سبيل الحصر ما يلي:

(بغداد):

- يقول ابن المبارك: لا يقال بغداذ يعني بالذال المعجمة، فإن بغ شيطان وداد عطيته وأنهما شرك، ولكن يقول بغداد يعني بالدالين المهملتين، وبغدان كما تقول العرب[394]. وكان ابن المبارك والأصمعي وغيرهما من كبار العلماء يكرهون إطلاق هذا الاسم وينهون عنه ويقولون هي مدينة السلام [395].

(النُّومَة):

قال ابن المبارك: (النُّومة) هو الغافل عن الشَّرَ[396].

(المتماوتون): (المستميت)

قال ابن المبارك: (المتماوتون) المراءون، وقال: (المستَميتُ) الذي يري من نفسه الكونَ والخير وليس كذلك، ويقال: مات الثَّوبُ ونام إذ بليَ [397].

(تروح برفْدٍ وتغدو برفْد):

قال: الرَّفْدِ القَدحُ تُحتلبُ الناقة في قدح قال: وليس من المعونة [398].

(مَا مِنْ مَوْلُودٍ إلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ)

قال في تأويل الحديث: (كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه)، قال: تأويله الحديث الآخر أن النبي ﷺ سُئِل عن أولاد المشركين؟ فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين)، يذهب إلى أنهم يولوون على ما يصيرون إليه من إسلام أو كفر فمن كان في علم الله أن يصير مسلماً فإنه يولد على الفطرة، ومن كان في علمه أنه يموت كافر أو ولد على ذلك، قال: ومما يشبه هذا الحديث حديثه الآخر

([394]) تاج العروس: 442/7، وينظر تهذيب الأسماء (فصل في أسماء المواضع) 36/3.

([395]) تحرير ألفاظ التنبيه: 110/1.

([396]) تهذيب اللغة (باب النون والميم) 374/10، وينظر تاج العروس 17/34، لسان العرب 596/12.

([397]) لسان العرب: 94/2، تهذيب اللغة (باب التاء والميم) 245/14، تاج العروس 109/5.

([398]) لسان العرب: 182/3، تهذيب اللغة: 71/14.

أنه قال: يقول الله -تعالى-: وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا)، كأنه يريد قوله تعالى: (قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ (سورة يونس: 59) [399].

(الإرصاد الانتظار)

وروي عن ابن سيرين أنه قال: كانوا لا يرصدون الثمار في الدّين وينبغي أن يرصد العين في الدين وفسره ابن المبارك وقال: اذا كان على الرجل دين وعنده مثله لم تجب عليه الزكاة وإذا كان عليه دين وأخرجت أرضه ثمرة يجب فيها القشر لم يسقط عنه العشر من أجل ما عليه من الدين[400].

(الحقاق)

قال: نصُ الحقاق بلوغ العقل وهو مثل الإدراك لأنه إنما أراد ينتهي الأمر الذي تجب به الحقوق والأحكام فهو العقل والإدراك[401].

(الشَّكْرُ)

قال ابن المبارك: الشَّكْرُ القُوتُ والشَّبْرُ الجماع [402].

(كنفه)

قال ابن المبارك: في حديث ابن عمر عندما سُئل كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه...) قال (كنفه) يعني ستره[403].

(قفير الطحان)

قال في حديث (نهى قفيز الطحان): وهو أن يقول: أطحن بكذا وكذا وزيادة قفيز من نفس الطحين[404].

([399]) تهذيب اللغة: 223/13، وينظر لسان العرب 57/5.

([400]) تهذيب اللغة: 97/12، وينظر غريب الحديث لابن الجوزي 396/1.

([401]) تهذيب اللغة: 83/12-243/3، تاج العروس: 176/25، لسان العرب: 53/10.

([402]) المصدر السابق: 245/11.

([403]) تهذيب اللغة: 152/10، وينظر تاج العروس:333/24، لسان العرب: 308/9، غريب الحديث لابن الجوزي 302/2.

([404]) تهذيب اللغة: 331/8، ينظر تاج العروس: 286/15، لسان العرب 396/5، غريب الحديث لابن الجوزي 257/2.

(من استخمر قوماً)

قال: في حديث معاذ: (من اسْتَخْمَرَ قوما أوّلهم أحرار وجِيران مستضعفون فإنّ له ما قصَر في بيته) قال: من (استخمر قوماً) أي استعبدهم. ويقول من أخذهم قهراً وتملك عليهم[405].

(استجهل مؤمناً)

قال: أي حملة على شيء ليس من خلقه فيغضبه، قال: وجهله أرجو أن يكون موضوعاً عنه ويكون على من استجهله [406].

(حُبكَتي)

قال: جعلت (سواكي في حُبكتي) أي في حجزتي[407].

(صعبنها)

قال: أي جعل لها ذروة[408].

(شعشها)

قال: خلط بعضه ببعض، حديث واثلة: (كما يشعشع الشراب بالماء إذا مزج به)[409].

(ليس منا من سلق من هذا)

يعتبر ابن المبارك السلق شيئاً بالماء الحار أذهب شعره ووبره وبقي أثره وكل شيء طبخ بالماء بحتاً فقد سلق[410]. وقال ابن المبارك: سلق رفع الصوت، ومنه السالقة؛ وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة (منا سلق أي خمش وجهه عند المصيبة)[411].

([405]) تهذيب اللغة: 162/7، تاج العروس: 218/11، لسان العرب: 258/4.

([406]) تهذيب اللغة: 37/6، وينظر لسان العرب: 1129/11.

([407]) تهذيب اللغة: 68/4، وينظر لسان العرب: 407/11.

([408]) تهذيب اللغة: 214/3، لسان العرب 525/1.

([409]) تاج العروس: 197/3 – 277/21، لسان العرب 182/8، غريب الحديث لابن الجوزي: 545/1.

([410]) تاج العروس: 456/25.

([411]) تهذيب اللغة 455/25، لسان العرب 160/10.

(فليح)

قال: فُليحُ أراه يعني الذنب[412].

(القشعُ)

قال: النطع نفسه أو قطعة من نطع خَلقٍ[413].

(التبريح)

قال ابن المبارك: حديث عكرمة (نهى رسول الله ﷺ عن التولية والتبريح) قال التبرع قتل السوء للحيوان مثل أن يلقى السمك على النار حياً[414].

واستشهد صاحب التاج بأبيات لابن المبارك:

فرقع دنيانا بتمزيق ديننا
فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع[415].

وكذلك بقراءة ابن المبارك في قراءة (الفوفية) المثناة المضمومة[416].

نثره:

لقد امتلك ابن المبارك غزيرة لغوية تؤهله ليكون ذو شخصية عالمة بأسرار الشريعة وحكمها وقدرة على إخراج الكلمات والغوص في معانيها لتخرج من فمه درر شرق القلوب فتطربها وتأسر العقول لتدخلها بمسلك سلس ومعنى يجول في خاطر محل عاقل فهم وعالم ذو أدب جم، فقد جمع الآخرة والدنيا بين عينيه ووزان بينهما ليضرب مثلاً حياً لصورة المسلم الحقيقي الذي عرف ربه فلزم. فإن العبد إذا تهذبت نفسه واكتملت مروءته نطق بالحكمة وفصل الخطاب.

وإليك نبذة مماً وقفنا عليه من كلامه:

يقول ابن المبارك:

- أربع كلمات انتخبن من أربعة آلاف حديث، لا تثقن بامرأة، ولا تغترن بمال، ولا تحمل معدتك مالا تطيق، وتعلم من العلم ما ينفعك[417].
- قال حبيب الجلاب، سألت ابن المبارك، ما خير ما أعطي الإنسان؟

([412]) تاج العروس: 254/24.

([413]) تهذيب اللغة: 12/22.

([414]) تاج العروس: 313/6.

([415]) المصدر السابق: 121/21.

([416]) المصدر السابق: 296/18.

([417]) الشعراني: الطبقات الكبرى 51/1.

قال: غريزة عقل. قلت: فإن لم يكن؟ قال: حسن أدب. قلت فإن لم يكن؟ قال: أخ شفيق يستشيره قلت: فإن لم يكن؟ قال: صمت طويل. قال: فإن لم يكن؟ قال: موت عاجل[418].

- ويقول: على العاقل ألا يستخف بثلاثة: العلماء، والسلطان، والأخوان. فإن من استخف بالعلماء ذهبت آخرته، ومن استخف بالسلطان ذهبت دنياه، ومن استخف بالأخوان ذهبت مروءته [419].
- سئل عن قول لقمان لابنه: إن كان الكلام من فضة، فإن الصمت من ذهب؟ فقال معناه، لو كان الكلام بطاعة الله من فضة، فإن الصمت عن معصية الله من ذهب[420].
- ويقول: إن العلماء ورثة الأنبياء، فإذا كانوا على طمع فبمن يقتدى؟! والتجار أمناء الله، فاذا خانوا فمن يؤتمن؟! والغزاة أضياف الله فإذا غلوا فبمن يظفر على العدو؟! والزهاد ملوك الأرض، فإذا كانوا ذوي رياء فمن يتبع؟! والولاة رعاة الأنام، فاذا كان الراعي ذئباً، فبمن تحفظ الرعية؟! [421].
- سئل ابن المبارك هل للعلماء علامة يعرفون بها؟ قال: علامة العالم من عمل بعلمه، واستقل كثير العلم والعمل من نفسه، ورغب في علم، وقبل الحق من كل من أتاه به، وأخذ العلم حيث وجده، فهذه علامة العالم وصفته[422].
- وقال ابن المبارك: الأب أحقّ بالطاعة، والأمّ أحق بالبرّ[423].
- وسئل ابن المبارك من الناس؟ فقال: العلماء، وقيل: فمن الملوك؟ قال: الزهاد، قيل: فمن السفلة؟ قال: الذين يأكلون الدنيا بالدين[424].
- وقال ابن المبارك: لا يزال المر عالماً ما طلب العلم، فإذا ظن أنه قد علم فقد جهل[425].
- وقال ابن المبارك وهو مع أخوانه في الغزو: وتعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا ما نعلم ذلك. قال: أنا أعلم. قالوا: فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً متكشفين فسترهم وغطّاهم بثوبه فعمله أفضل مما نحن فيه [426].
- قال ابن المبارك: المؤمن يطلب المعاذير، والمنافق يطلب العثرات[427].
- عن ابن المبارك قال: بلغني أن عيسى عليه السلام مرّ بقوم، فشتموه، فقال: خيراً، ومرّ بآخرين، فشتموه، وزادوا، فزادهم خيراً، فقال رجل من الحواريين: كلما زادوا شراً، زدتهم خيراً كأنك تعزيهم بنفسك، فقال: كل إنسان يعطي ما عنده [428].

([418]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 397/8.

([419]) الشعراني: الطبقات 51/1.

([420]) ابن رجب: جامع العلوم والحكم 117.

([421]) الفخر الرازي: مفاتيح الغيب 182/2.

([422]) إبطال الحيل: 21/1.

([423]) الجد الحثيث: (باب الهمزة) 38/1.

([424]) الغزالي: احياء علوم الدين 7/1.

([425]) احياء علوم الدين: 95/1.

([426]) المصدر السابق: 32/2.

([427]) المصدر السابق: 177/2.

([428]) الجد الحثيث: 170/1.

- ويقول: لإن أرد درهم من شبهة أحب إليّ من التصدق بمائة ألف ومائة ألف حتى يبلغ ستمائة ألف [429].

شعره:

أ- شاعرية ابن المبارك:

جمع ابن المبارك الأدب واللغة والنحو والشعر خاصة، وقد تكلم عن شاعريته هذه أكثر من ترجموا له كابن سعد وابن أبي حاتم وابن كثير وغيرهم[430].

وهذا إجماع منهم على ذلك، ولا غرابة فيما ذكرناه، فقد هيأه والده وأعده لذلك منذ صغره إذ كان يعطيه على كل قصيدة درهماً[431]، إلى أن صار شاعراً، يستحسن شعره خاصة الناس وعامتهم، يتعضون بما تصفه من المواعظ والحكم حتى عده السبكي من شعراء الأمة[432].

ب- غزارة شعره:

لابن المبارك شعر غزير وكثير، فقد قال عنه القاضي عياض: (كثير في باب، وله أرجوزة في الصحابة والتابعين، وقصائد طوال في التثبت والجهاد مشهورة)[433].

وقد اهتم الباحثون في العصر الحاضر بشعره ودراسته، وكان أولهم، الدكتور عبد المجيد المحتسب في كتابه (عبد الله بن المبارك المروزي الحافظ الزاهد الشاعر) نشرته له وزارة الأوقاف الأردنية سنة 1392هـ وجاء في أربعة فصول، كان الرابع منها مقصوراً على ما عثر عليه من شعره (92) بيتاً خلط فيها بين ما نسب لابن المبارك وغيره، ورغم تقديرنا للجهود التي بذلها، فإننا لا بدّ أن نناقشه في قوله: (لم نعثر على قصيدة لابن المبارك إذ جل شعره مقطعات وقليل منه مقطوعات، وأشهر مقطوعاته (التي مطلعها)؛

يا عابد الحرمين لو ابصرتنا ... لعلمت انك بالعبادة تلعب[434].

([429]) المصدر السابق: 107/1.

([430]) ابن سعد: الطبقات 372/7، الرازي: تقدمة الجرح والتعديل 225، ابن كثير: البداية والنهاية: 177/10، القاضي عياض: ترتيب المدارك 307/1.

([431]) ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب 294/11.

([432]) السبكي: طبقات الشافعية الكبرى 151/1.

([433]) القاضي عياض: ترتيب المدارك 307/1.

([434]) الهيتي: رسالة (عبد الله بن المبارك حياته وفقهه) ص 73-74، ينظر د. المحتسب: عبد الله بن المبارك المروزي 137.

ونقول له بالإضافة إلى ما ذكره القاضي عياض آنفاً: إن لابن المبارك قصائد بلغت أولاهن (36) بيتاً [435]، والثانية (24) بيتاً [436]، والثالثة (23) بيتاً [437].

والدكتور المحتسب نفسه يقر بأن الشعر الذي جمعه لابن المبارك (لا يمثل إنتاجه الشعري كله)[438]. فكيف نوافقه على ما ذهب إليه؟! لاسيما وأن شعر ابن المبارك لم يجمع كله في كتاب واحد بل هو متناثر بين المطولات من كتب التفسير، والحديث والتاريخ وغيرها من النصوص المجهولة التي هي عرضة لاكتشاف الباحثين. ما يبعد معه ادعاء أحد ما أنه قد جمع شعر ابن المبارك كله.

ثم أعقب الدكتور المحتسب، الدكتور (مجاهد مصطفى) فدوّن ديواناً باسم (عبد الله بن المبارك) طبع 1987 ببيروت يشتمل على (330) بيتاً، وقد أثبتت صحة ما نسب إلى ابن المبارك منها فوقع في (231) بيتاً وشطراً واحداً، والباقي نسبت له ولغيره والخلاصة أنه قد جمع في ديوانه ما يقرب من أربعة أضعاف ما جمعه الدكتور المحتسب، مما يؤكد ملاحظتنا السابقة عليه، وأبرز الدكتور مجاهد شخصية ابن المبارك الشاعرة بين شعراء عصره وعده من أوائل الشعراء الزهاد، وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه من غزارة شعره.

ج- مميزات شعره:

بحث هذا الموضوع الدكتور مجاهد في دراسة مستفيضة ولا بأس ان نلخص ذلك في نقطتين:

1- أول مميزات شعره كونه نابعاً من الأصول الإسلامية، فهو شعر زهدي لم يخلط فيه غزلاً ولا مجوناً ولا هجاء غير مباح كما في شعر أبي العتاهية وغيره من معاصريه فهو بهذه الصفة من أوائل شعراء الزهد.
2- أنه كان يقتبس بعض الآيات أو بعض الأحاديث وبضمنها شعره كما في قوله:

هذا كتاب الله ينطق بيننا (ليس الشهيد بميت) لا يكذب

يعني بذلك قوله تعالى (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) (آل عمران (169) [439].

د- أغراض شعره:

أما أغراض شعره فتدور حول الأهداف الإسلامية النبيلة من وعظ وإصلاح، وبيان موقفه من الفرق الإسلامية التي ظهرت في عصره، ودعوته إلى الجهاد ومدحه للعلماء وبخاصة مشايخه إلى جانب غزل مباح وغير ذلك من أغراض، وإليك أربعة أبيات انتخبتها نموذجاً من شعره هي:

مَا لَذَّتِي إِلَّا رِوَايَةُ مُسْنَدٍ ... قَدْ قُيِّدَتْ بِفَصَاحَةِ الْأَلْفَاظِ
وَمَجَالِسٌ فِيهَا تَحِلُّ سَكِينَةٌ ... وَمُذَاكَرَاتُ مَعَاشِرَ الحُفَّاظِ

([435]) ومطلعها: تذكرت أيام من قد مضى، الخ الذهبي: سير أعلام النبلاء 413/8، ود. مجاهد: ديوان عبد الله ص61 وما بعدها.

([436]) مطلعها: كل من الجاروش والرز من خبز الشعير، الذهبي: سير أعلام النبلاء 414/8، د. مجاهد: الديوان ص48 وما بعدها.

([437]) مطلعها: إني امرؤ ليس في ديني لغامزة ... الخ، الذهبي: سير أعلام النبلاء 413/8، د. مجاهد: الديوان 64.

([438]) المحتسب: عبد الله ابن المبارك المروزي 140-141.

([439]) سور آل عمران – اية 169.

نَـالُوا الْفَضِـيلَـةَ وَالْكَرَامَـةَ وَالنُّهَى ... مِـنْ رَبِّـهِـمْ بِـرِعَـــــايَـةٍ وَحِـفَـاظِ
لَاظُوا بِرَبِّ الْعَـــــرْشِ لَمَّـا أَيْقَنُوا ... أَنَّ الْجِنَـانَ لِعُصْـبَـةٍ لَـــــوَّاظِ[440]

وقال: محمد بن حاتم المروزي أنشدنا سويد بن نصر لعبد الله بن المبارك:

أيا ربّ يا ذا العرش أنت رحيم ... وأنت بما تخفي الصدور عليم
فيا ربّ هب لي منك حلماً فإنني ... أرى الحلم لم يندم عليه حليم
ويا ربّ هب لي منك عزماً على التقى ... أقيم به في الناس حيث أقيم
إلا أن تقوى الله أكرم نسبة ... يسامي بها عند القفار كريم
إذا أنت نافست الرجال على التقى ... خرجت من الدنيا وأنت سليم
أراك امرأً ترجو من الله عفوه ... وأنت على ما لا يحبّ مقيم
وإن امرأً لا يرتجي الناس عفوه ... ولم يؤمنوا منه الأذى للئيم
فحتى متى نعصي الإله إلى متى ... تبارز ربي إنه لرحيم
ولقد توسدت الثرى وافترشته ... لقد صرت لا يلوي عليك حميم[441].

وعن أبي أمية الأسود قال: سمعت ابن المبارك يقول:

أحبُ الصالحين ولست منهم ... وأبغض الطالحين وأنا شر منهم

ثم أنشأ يقول:

الصمت أزين بالفتى ... من منطق في غير حينه
والصدق أجمل بالفتى ... في القول عندي من يمينه
وعلى الفتى بوقاره ... سمة تلوح على جبينه
فمن الذي يخفى عليك ... إذا نظرت إلى قرينه
رب امرئٍ متيقن ... غلب الشقاء على يقينه
فأزاله عن رأيه ... فاتباع دنياه بدينه[442]

وأنشد سلم الخواص عن ابن المبارك:

رأيت الذنوب تميت القلوب ... ويتبعها الذّل إدمانها
وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها
وهل بدل الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها
وباعوا النفوس فلم يربحوا ... وفي البيع لم تغل أثمانها
لقد وقع القوم في جيفةٍ ... بين لذي العقل إنتانها[443]

ومن البلاء وللبلاء علامة ... أن لا يرى لك عن هواك نزوع
العبد عبد النفس في شهواتها ... والْحرُّ يشبعُ مرةً ويجوع[444]

([440]) الجامع لأخلاق الراوي 278/2.
([441]) تاريخ دمشق: 378/38.
([442]) تاريخ دمشق 366/38، 367.
([443]) ابن عساكر: تاريخ دمشق 371/38، 372.
([444]) الذهبي: سير اعلام النبلاء 417/8.

الخاتمة

هذه خاتمة البحث، أختم بها بحثي بعد رحلة مباركة عايشنا فيها ابن المبارك وألفينا خلاله نصوصاً كانت متناثرة هنا وهناك وبين صفحات الكتب عبر سنين وسنين وقد توصلت من خلال بحثي هذا أن ابن المبارك كان موسوعة علمية حوت كل العلوم التي كانت وما زالت مطمعاً خصباً عند طالبيها.

والذي أوصي به كل باحث في مجال الحديث والفقه والتفسير وعلوم القرآن المعاجم أن يتناول هذا الموضوع بمزيد من الشرح والتحليل والتطبيق والإيضاح.

أسال الله أن يغفر لي الخطأ والنسيان، وأن يغفر للقارئ الكريم، وألتمس من القارئ الكريم النصح المخلص في تسديد هذا البحث، ورحم الله امرأً أهدى إليّ عيوبي...

إعداد
الدكتورة أميرة علي جاسم

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

الرسائل جامعية:

1-عبد الله بن المبارك حياته وفقهه، إسماعيل عبد الرزاق الهيتي، بإشراف الدكتور فرج توفيق الوليد، رسالة ماجستير في الدين، كلية الشريعة، جامعة بغداد، 1989 م.

المصادر المطبوعة:

1- إبطال الحيل: عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري العقيلي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، 1403هـ، بيروت، ط2.

2-الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين أحمد عبد الرحيم السيوطي، تحقيق: سعيد المندون، دار الفكر، لبنان، ط1، 1416 هـ -1996 م.

3- أدب الإملاء والاستملاء: عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق: مكي ويسويلر، مطبعة بريلي، ليدن – 1953م.

4-أسرار التكرار في القرآن: محمود بن حمزة بن نصر الكرماني، تحقيق: عبد القدر أحمد عطا، دار الاعتصام، القاهرة، ط2، 1396هـ.

5-أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب: محمد السيد درويش الشهير بالحوت البيروني، مطبعة مصطفى محمد، 1355هـ، مصر، ط1.

6-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجلني الشنقيطي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر، 1415هـ-1995م، بيروت.

7-الباعث الحثيث (اختصار علوم الحديث) إسماعيل بن كثير الدمشقي أبي الفداء، تأليف الشيخ: أحمد شاكر، مطبعة حجازي، القاهرة.

8-. بحر العلوم: نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي أبو الليث، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر بيروت.

9-البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: أ. د. زكريا عبد المجيد النوفي، ود. أحمد النجولي الحبل، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1422 هـ-2001 م.

10- بداية المجتهد: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت 595هـ)، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1357هـ.

11- البر والصلة (عن ابن المبارك وغيره): الحسين بن الحسن بن حرب أبو عبد الله المروزي، تحقيق: د. محمد سعيد بخاري، دار الوطن، الرياض، ط1، 1419هـ -1999م، ط1، وطبعة دار الكتب العلمية، بتحقيق: د. مصطفى عثمان محمد، 1991 م، بيروت، ط1.

12-البيان في عد آي القران: أبو عمرو عثمان بن سعيد الأموي الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ط1 ،1414هـ -1994م.

13-تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية

14-تاريخ بغداد: أحمد بن علي ابو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت

15-تاريخ دمشق الكبير: للإمام الحافظ المؤرخ ثقة الدين علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم الشافعي المعروف بـ (ابن عساكر) (ت571هـ)، تحقيق وتعليق وتخريج: العلامة أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، دار إحياء التراث العربي، 1421هـ-2001م، بيروت – لبنان، ط1.

16-التبيان في أدب حملة القرآن: يحيى بن شرف النووي أبو زكريا، الوكالة العامة للتوزيع، دمشق، ط1، 1403هـ - 1983 م.

17-تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه): يحيى بن شرف النووي أبو زكريا، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم، 1408هـ، دمشق، ط1.

18-تحفة الأحوذيه: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، ط3، 399 هـ.

19--ترتيب المدارك وتقريب المسالك: للقاضي عياض، مصدر الكتاب: موقع الوراق (http://www. alwarraq. com). (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD)

20- -تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911هـ)، اعتنى به وخرج أحاديثه: صابر فتحي بن إبراهيم، دار ابن الهيثم، 1428هـ-2007م، مصر – القاهرة، ط1.

21-تذكرة الحفاظ: شمس الدين محمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي (ت 748هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1

22- تفسير القرآن: منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، ط1، 1418 هـ 1997 م.

23-تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار الفكر، بيروت، 1401 هـ.

24-تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: الحافظ بن أبي حاتم أبو محمد الرازي ت 327 هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2003م، بيروت، لبنان، ط1.

25-تقريب التهذيب: للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد المعروف بـــ (ابن حجر العسقلاني) الشافعي (ت852هـ)، قدم له دراسة وافية، وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة: محمد عوامة، دار الرشيد، 1418هـ-1997م، سوريا – حلب، ط4.

26-تهذيب الأسماء واللغات: محي الدين بن شرف أبو زكريا النووي (ت676هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة دار الطباعة المنيرية لصاحبها ومديرها: محمد منير عبده آغا الدمشقي، طبع على نفقة عبد الهادي منير، قوبل على غير نسخة، منشورات مكتبة الأسدي.

27-تهذيب التهذيب: تصنيف الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد المعروف بـــ(ابن حجر) شهاب الدين أبي الفضل العسقلاني الشافعي (ت852هـ)، باعتناء: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، 1429هـ-2008م، دمشق – سوريا، ط1.

28-تهذيب اللغة: محمد بن أحمد أبو منصور الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، 2001م، بيروت، ط1.

29-الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبد الله، دار الشعب، القاهرة.

30-الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403 هـ.

31-جامع بيان العلم وفضله: يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، 1398هـ، بيروت. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

32-جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر، 1405هـ، بيروت.

33- جامع العلوم والحكم (في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم): الإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب الحنبلي (ت795هـ)، تحقيق: وليد بن محمد بن سلامة، مكتبة الصفا، ط1، 1422هـ- 2002م، القاهرة – مصر.

34-الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث: أحمد بن عبد الكريم بن سعودي الغزي العامري، تحقيق: بكر عبد الله أبو زيد، دار الراية – الرياض، ط1، 1412 هـ.

35-. الجهاد: عبد الله بن المبارك (ت181هـ)، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه حلمي بن إسماعيل الرشيدي، دار العقيدة، 1423هـ-2002م، القاهرة، ط1.

36-الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

37- حقائق التفسير: محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي أبو عبد الرحمن، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1421 هـ - 2001 م.

38-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، 1405هـ، بيروت، ط4.

39- الدر المنثور في تفسير القرآن بالمأثور: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي (ت911هـ) دار الفكر، 1993م، بيروت.

-
40-الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء: محمود بن إسماعيل بن إبراهيم الجذبتي، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، 1417 هـ -1996م.

-
41-دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: د. محمد السيد الجلنيد، مؤسسة علوم القران، دمشق، ط2، 1404هـ.

42-. ديوان عبد الله بن المبارك: جمعه الدكتور مجاهد مصطفى، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1989، ط2.

43- الرسالة المستطرفة لبيان مشهر كتب السنة المصنفة: محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط4، 1406هـ - 1986 م.

44- الروض النضير: الحسين بن أحمد الصياغي (ت 1221 هـ)، مكتبة المؤيد، الطائف، 1388 هـ.

45-. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين السيد محمود الآلوسي أبو الفضل البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

.
46-زاد المسير في علم التفسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1404 هـ.

47-زاد المعاد في هدي خير العباد: شمس الدين أبي عبد الله محمد ابن قيم الجوزية ت751هـ، اعتنى به: محمد بن عيادي بن عبد الحليم، محقق على منهج العلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الصفا، 1425هـ-2004م، القاهرة، ط1.

48-. سنن البيهقي الكبرى: الحافظ أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت458هـ)، في ذيله الجوهر النقي: للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بـ (ابن التركماني) (ت745هـ).

49-سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، 1413هـ، بيروت، ط9.

50- شرح الألفية: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806هـ)، المطبعة الجديد بفاس، 1354 هـ.

51- شرح السنة: الحسين بن مسعود أبو محمد الفراء البغوي (ت516هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، 1390هـ، ط1.

52-شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، دار إحياء التراث العربي، 1347هـ، بيروت، ط1.

53-. شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت795هـ) تحقيق: صبحي السامرائي، مطبعة العاني، 1396هـ، بغداد.

54-. صفة الصفوة: للإمام جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي (ت597هـ) ضبطه وخرج آياته وأحاديثه وعلق عليه: عبد الرحمن اللادقي، وحياة شيحا اللادقي، دار المعرفة، 1422هـ-2001م، بيروت – لبنان، ط4.

55- طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين عبد الرحمن بن الحسين العراقي أبو الفضل، دار المعارف، حلب.

56- طبقات الحفاظ: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403 هـ.

57. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت771هـ) دار المعرفة، بيروت معاد طبعه بالأوفسيت.

58-. الطبقات الكبرى المسماة بـ (لواقح الأنوار في طبقات الأخبار): عبد الوهاب بن أحمد بن علي أبو المواهب الشعراني، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، مصر، ط1.

59-. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن محمد بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني – بيروت، 1408هـ - 1988م، الرياض، ط1. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

60-. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت855هـ) المطبعة الميزية، بيروت.

61-. غاية النهاية في طبقات القراء: شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت833هـ)، مصر، نشر: ج برجستر، ارسر، مكتبة الخانجي، 1351هـ، مصر. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

62-غريب الحديث: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن أبو الفرج الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، 1405هـ-1985م، بيروت – لبنان. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

63-غريب الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، 1397هـ، بغداد، ط1. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

64- الفتاوى الكبرى: تقي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن تيمية، قدم له حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت.

65- فتح الباري (شرح صحيح البخاري): أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

66- الفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، بيروت.

67. الفتح المغيث (شرح الفية الحديث): شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار النشر: دار الكتب العلمية، 1403هـ، لبنان، ط1. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

68- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين حُمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو – جدة، 1413هـ-1992م، ط1.

-69- الكامل في التاريخ: علي بن أبي الكرام محمد بن محمد عبد الكريم بن عبد الواحد أبو الحسن الشيباني المعروف بـ (ابن الأثير)، دار بيروت، 1385هـ، لبنان. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD).

70- الكفاية في علم الرواية: أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر البغدادي (ت462هـ)، مطبعة المعارف العثمانية، وحيدر أباد الركن، الهند، 1357هـ.

71-لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت711هـ) طبعة مصورة عن طبعة بولاق معها تصويبات وفهارس متنوعة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر: الدار المصرية للتأليف والترجمة.

-
72-المجموع في شرح المهذب: يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ)، دار الكر، بيروت،1997 م.

73- المحدث الفاصل بين الرواي والواعي: الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط3، 1404 هـ.

74- المحرر الوجيز في تفسر الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي أبو محمد، تحقيق: عبد السلام عبد الشافعي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1413 هـ - 1993 م.

75- مسند عبد الله بن المبارك: عبد الله بن المبارك بن واضح، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، 1407هـ، الرياض، ط1، ونسخة أخرى بتحقيق: د. مصطفى عثمان محمد، دار الكتب العلمية، 1991م، بيروت، ط1.

76- معرفة علوم الحديث: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الآفاق الجديدة، 1979م، بيروت، ط3.

77- المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت620هـ)، مكتبة الجمهورية العربية، مصر

78-. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): محمد فخر الدين بن ضياء الدين عمر الرازي (ت606هـ)، المطبعة البهية المصرية. (المكتبة الإلكترونية، الجامع الكبير، CD)

79-. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: الإمام عثمان عبد الرحمن أبو عمرو الشهرزوري (ت643هـ)، علق عليه وشرح ألفاظه وخرج أحاديثه أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، طبعة جديدة مزيدة ومصححة توزيع مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م، بيروت – لبنان، ط1.

80-المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم الجوزية (ت751 هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 2.

81-المنتقى من منهاج الاعتدال: تقي الدين أحمد بن تيمية (728هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، 1374هـ، القاهرة.

82- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد بن عبد العظيم، دار الفكر، لبنان، ط1، 1416هـ - 1996 م.

83-المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: د. محي الدين عبد الرحمن، دار الفكر، دمشق، ط2 ،1406 هـ

84-ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، 1995م، بيروت، ط1.

85. نصب الراية لأحاديث الهداية: عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت762هـ)، المكتبة الإسلامية، 1393هـ، الهند، ط2.

86-نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار: الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت1255هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة،1426هـ -2005 م.